الفوائد في النكاح

في بيان الفوائد والمنافع والثواب في النكاح
وبيان الموانع والمحظورات فيه

جمعها أحمد بن أشموني

يطلب
من المعهد الإسلامي السلفي
قطوة - سمين - كديري

حقوق الطبع محفوظة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى أظهر المنافع والفوائد فى كل شئ والصلاة والسلام على سيدنا وحبيبنا محمد النبى الامى القائل النكاح سنتى فمن رغب عنه فليس منى وعلى آله وصحبه اجمعين .

وبعد فهذه رسالة مسماة « الفوائد فى النكاح » فى بيان ان النكاح عبادة وبيان الترغيب فى النكاح والولد الذى ينبنى عليه باقى الفوائد وبيان التحصن من الشيطان وكسر التوقان ودفع غوائل الشهوة وغض البصر وحفظ الفرج وبيان اراحة النكاح للقلب وتقويته له للعبادة وتفريغ النكاح للقلب عن تدبير المنزل والتكلف بشغل الطبخ والكنس وبيان الفائدة مجاهدة النفس وكرياضتها بالرعاية والولاية والقيام بحقوق الاهل وبيان نية التزوج ودخول الزوج بزوجته وآدابه وبيان منافع الجماع وثوابه ومايهيأ ومايعمل قبله وغيرها مما ينفع للجماع ولصحة البدن .

والباعث بوضع هذه الرسالة لكى يعلم الجاهل مثلنا ان فى النكاح منافع وفوائد لاتحصى وان فيه سنة الرسول بكل عمل فيه ان نواه للاخرة ويتبع السنة فهو من عمل الآخرة فلهما ثواب عظيم وكثير لايحصى فان لم ينو للآخرة فلا ثواب لهما بل عقاب ولعنة ونقمة ان فعلا الممنوع والمحظور لان فى النكاح موائع ومحظورات .

النكاح عبادة

ذهب أبو حنيفة وبعض الشافعية والمالكية الى ان النكاح لغير التائق أفضل مطلقا واطلق الحنابلة ان غير التائق اما خلقة ولكبر أو عيره يكون النكاح فى حقه مباحا وعن احمد رواية انه مستحب وقد اشتهر عن الشافعية أن النكاح ليس عبادة وعن الحنفية انه عبادة واستثنى

التقى السبكى من الخلافِ نكاحَ النبى صلى الله عليه وسلم قال انه عبادة قطعاً قال النووى ان قصد به طاعة كاتباع السنةِ او تحصيل ولدٍ صالح او عفةِ فرجه او عينه فهو من اعمال الآخرة يثاب عليه وهو للتائق له ولو خصيا القادر على مؤنه افضل من التخلى للعبادة تحصينا للدين ولما فيه من بقاء النسل والعاجز عن مؤنه يصوم والقادر غير التائق ان تخلى للعبادة فهو افضل من النكاح والا فالنكاح افضل له من تركه لئلا تفضى به البطالة الى الفواحش اهـ .

الترغيب فى النكاح

اما الآيات القرآنية فقال تعالى وانكحوا الايامى منكم وهذا امر بالنكاح وهو اعلم بالخيرِ والصلاح ويقال ان الله لم يذكر فى كتابه العزيز من الانبياء الا المتاهلين اى المتزوجين فالانبياء كلهم متزوجون الا عيسى عليه السلام لكنه جاء فى الاخبار انه سينكح اذا نزل الى الارض ويولد له ويقتل الدجال ويحج ويمكث فى الارض مدة سنين ويدفن عند النبى صلى الله عليه وسلم واما يحيى عليه السلام فقيل تزوج ولم يجامع وقيل انما فعل ذلك لنيل الفضل واقامة السنة وقيل لغض البصر نقله صاحب القوت ولفظه وروينا فى اخبار الانبياء عليهم السلام ان يحيى بن زكريا عليهما السلام تزوج امرأة ولم يكن يقر بها قيل لغض البصر ويقال للفضل فى ذلك كانه اراد ان يجمع الفضائل كلها وقيل لاجل السنة . واما الاخبار فعن ابى عبد الله رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يمنع المؤمن ان يتخذ اهلا لعل الله ان يرزقه نسمة يثقل الارض بلا اله الا الله وقال صلى الله عليه وسلم من تزوج فقد احرز نصف دينه فليتق الله فى النصف الآخر وقال صلى الله عليه وسلم ما بنى بناء فى الاسلام احب الى الله عز وجل من التزويج وقال عليه الصلاة والسلام من احب فطرتى فليستن بسنتى ومن سنتى النكاح وقال صلى الله عليه وسلم من كان له ما يتزوج به فلم يتزوج فليس منا وعنه عليه الصلاة والسلام التمسوا الرزق بالنكاح وعن الصادق رضى الله عنه من ترك التزوج مخافة العيلة فقد اساء الظن بربه لقوله سبحانه وتعالى ان يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله وقال

النبي صلى الله عليه وسلم ياشاب تزوج وإياك والزنا فانه ينزع الايمان من قلبك وقال صلى الله عليه وسلم تزوجوا النساء فانهن يأتين بالمال وقال على رضى الله عنه افضل الشفاعات أن تشفع بين اثنين فى نكاح حتى يجمع الله بينهما وقال صلى الله عليه وسلم تزوجوا فانى مكاثر بكم الامم غدا فى القيامة حتى ان السقط ليجيء محبنطئا على باب الجنة فيقال له ادخل الجنة فيقول لا حتى يدخل ابواى قبلى وقال صلى الله عليه وسلم ركعتان يصليهما متزوج افضل من صلاة رجل عزب يقوم ليله ويصوم نهاره وقال عليه الصلاة والسلام ارذل موتاكم العزاب وفى صحيح البخارى عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم شبابا لا نجد شيئا فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فانه اغض للبصر واحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء وعن الصادق رضى الله عنه قال ركعتان يصليهما متزوج افضل من سبعين ركعة يصليها عزب وجاء رجل الى ابى جعفر رضى الله عنه فقال له هل لك من زوجة قال لا فقال ابو جعفر لا احب ان لى الدنيا وما فيها وانى ابيت وليس لى زوجة ثم قال ركعتان يصليهما رجل متزوج افضل من رجل عزب يقوم ليله ويصوم نهاره وعنه رضى الله عنه قال العبد الصالح كلما ازداد للنساء حبا ازداد فى الايمان فضلا وعنه قال اكثروا الخير بالنساء وعنه قال تزوجوا ولا تطلقوا فان الطلاق يهتز منه العرش وعنه قال تزوجوا ولا تطلقوا فان الله لا يحب الذواقين والذواقات وعنه قال تزوجوا فى الخز الصالح فان العرق دساس وقال من اخلاق الانبياء حب النساء وفى صحيح البخارى رضى الله عنه عن سعيد بن جبير رضى الله عنه قال قال لى ابن عباس رضى الله عنهما هل تزوجت قلت لا قال فتزوج فان خير هذه الامة اكثرها نساء وعنه قال ثلاثة اشياء لا يحاسب عليهن المؤمن طعام يأكله وثوب يلبسه وزوجة صالحة تعاونه ويحصن بها فرجه وعنه قال من ترك التزويج مخافة الفقر فقد اساء الظن بالله ان الله عز وجل يقول ان يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله وقال النبى صلى الله عليه وسلم من سره ان يلقى الله طاهرا مطهرا فليلقه بزوجة وقال على بن الحسين رضى الله عنهما

من تزوج لله عز وجل ولصلة الرحم توجه الله تاج الملك وعن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان موسرا ولم ينكح فليس منى. انتهى مكارم الاخلاق قال علقمة: كنت امشي مع عبد الله بن مسعود بمنى فلقيه عثمان فقام معه يحدثه فقال له عثمان يا ابا عبد الرحمن الا نزوجك جارية شابة لعلها ان تذكرك ما مضى من زمانك فقال عبد الله اما ان قلت ذاك فقد قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فانه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء. المراد بالباءة هنا المعنى اللغوى وهو الجماع مأخوذ من المباءة وهي المنزل لان من تزوج امرأة بوأها منزلا وانما تتحقق قدرته بالقدرة على مؤنه ففيه حذف مضاف اى من استطاع منكم اسباب النكاح ومؤنه وقيل المراد هنا نفس مؤن النكاح سميت باسم ما يلازمها ولابد من أحد التأويلين وقوله أغض للبصر لانه بعد حصول التزوج يضعف فيكون أغض واحصن بما لم يكن لان وقوع الفعل مع ضعف الداعى ندر من وقوعه مع وجود الداعى والمراد بالبصر هنا الطرف المشتمل عليه لانه الذى يضاف اليه الغض حقيقة وللنسائى فانه أغض للطرف فصرح به والام فى للبصر وللفرج للتعدية كما قرروه فى فعل التعجب نحو ما أضرب زيدا لعمرو ولا فرق بين البابين. وهذا الحديث يدل على أن سبب الترغيب فيه خوف الفساد فى العين والفرج حيث جعل قوله فانه الخ علة لقوله فليتزوج. والوجاء بالكسر والمد هو عبارة عن رض الخصيتين أى دقهما للفحل بحجر ونحوه واصله الغمز والطى يقال وجأه فى عنقه ووجأ بطنه بالخنجر حتى تزول فحولته مستعار للضعف عن الوقاع بالصوم اى ليس المراد هنا حقيقة الوجاء بل سمى الصوم وجاء لانه يقطع الشهوة ويدفع شر الجماع كما يفعل الوجاء فهو من مجاز المشابهة المعنوية لان الوجاء قطع الفعل وقطع الشهوة اعلام له ايضا وقال بعضهم الوجاء ان ترض العروق والخصيتان باقيتان بحالهما والخصاء شق الخصيتين واستئصالهما والحب ان تحمى الشفرة ثم تستأصل بها الخصيتان. وقال صلى الله عليه وسلم من نكح وانكح لله استحق ولاية الله. وقال صلى الله عليه وسلم: من تزوج فقد احرز شطر دينه فليتق الله فى الشطر الثانى وهذا ايضا اشارة الى فضيلته

اى النكاح لاجل التحرز من المخالفة تحصنا عن الفساد الذى هو الخروج عن حد الاستقامة وكان المفسد لدين المرء فى الاغلب فرجه وبطنه وقد كفى بالتزويج احدهما وهو الفرج وقال صلى الله عليه وسلم كل عمل ابن ادم ينقطع الا ثلاث ولد صالح يدعوله الحديث واما الآثار الواردة فيه قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه لا يمنع النكاح الا عجز او فجور. فبين عمر ان الدين غير مانع منه وحصر المانع منه فى امرين مذمومين وهما العجز او الفجور فالعاجز عن مؤن النكاح ممنوع منه وكذا العاجز لميله الى الحرام يمتنع منه. وقال ابن عباس رضى الله عنهما لا يتم نسك الناسك حتى يتزوج نقله صاحب القوت. ويحتمل انه جعله اى التزوج من جملة النسك وتتمة له ولكن الظاهر انه اراد به انه لا يسلم قلبه من الوساوس والخطرات لغلبة الشهوة الا بالتزويج ولا يتم النسك الا بفراغ القلب ولذلك كان يجمع غلمانه لما أدركوا الحلم عكرمة ابا عبد الله المفسر المتوفى سنة ١٥٨ وكريبا ابا رشدين وغيرهما من بقية مواليه ويقول ان اردتم النكاح انكحتكم فان العبد اذا زنى نزع الايمان من قلبه كذا فى القوت ومعناه فى حديث أبى هريرة رفعه اذا زنى العبد خرج منه الايمان فكان على رأسه كالظلة فاذا قلع رجع اليه رواه ابو داود والحاكم. وكان ابن مسعود رضى الله عنه يقول لو لم يبق من عمرى الا عشرة ايام لاحببت ان اتزوج ولا القى الله عزبا كذا فى القوت والعزب محركة من لا زوجة له وماتت امرأتان لمعاذ ابن جبل رضى الله عنه فى ايام الطاعون وكان هو ايضا مطعونا فقال زوجونى فانا أكره ان القى الله عزبا كذا فى القوت وفى الحلية من طريق الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد أن معاذ بن جبل كانت له امرأتان فاذا كان يوم احداهما لم يتوضأ من بيت الاخرى ثم توفيتا فى السقم الذى أصابهم فى الشام والناس فى شغل فوقعتا فى حفرة فاسهم بينهما ايتهما تقدم فى القبر ومن طريق الحرث بن عميرة قال طعن معاذ وابو عبيدة وشرحبيل بن حسنة وابو مالك الاشعرى فى يوم واحد فقال معاذ انه رحمة ربكم ودعوة نبيكم وقبض الصالحين قبلكم اللهم آت آل معاذ النصيب الاوفر من هذه الرحمة فما أمسى حتى طعن ابنه عبد الرحمن فأمسكه ليلة ثم دفنه من الغد فطفئ معاذ الحديث.

وهذا منهما اى من ابن مسعود ومعاذ مما يدل على انهما رأيا فى النكاح فضلا
لا من حيث التحرز من غلبة الشهوة النفسانية وقد كان عمر رضى الله عنه
يكثر من النكاح ويقول ما تزوج الا لاجل الولد نقله صاحب القوت قال
وقد كانت هذه نية جماعة من السلف يتزوجون لاجل ان يولد لهم فيعيش
فيوحد الله ويذكره او يموت فيكون فرطا صالحا يثقل به ميزانه. وكان بعض
الصحابة قد انقطع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يخدمه ويبيت عنده
لحاجة ان طرقته اى عرضته فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تتزوج
فقال يارسول الله انا فقير لا شئ لى وانقطع عن خدمتك فسكت عنه ثم عاد له
الكلام ثانيا الا تتزوج فاعاد الجواب مثل الاول ثم تفكر الصحابى فى نفسه
وقال والله لرسول الله اعلم بما يصلحنى فى دنياى وآخرتى وما يقربنى الى الله منى
لان قال لى الثالثة لافعلن فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة ثالثة
الا تتزوج فقلت يارسول الله زوجنى فقال اذهب الى بنى فلان فقل لهم
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمركم ان تزوجونى فتاتكم قال فقلت
يارسول الله لا شئ لى فقال لاصحابه اجمعوا لاخيكم وزن نواة من ذهب فجمعوا
له فذهب به الى القوم فانكحوه فقال اولم فقال يارسول الله لا شئ عندى
فقال صلى الله عليه وسلم اجمعوا لاخيكم ثمن شاة فجمع له الاصحاب شاة
للوليمة فاصلح طعاما ودعا عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه
هكذا هو فى القوت وهذا التكرير بقوله الا تتزوج ثلاث مرات يدل على فضل
فى نفس النكاح ويحتمل انه توسم فيه الحاجة الى النكاح فأمره بذلك وحكى
ان بعض العباد فى الامم السالفة فاق اهل زمانه فى العبادة وحفظ القوت
وقد روينا فى اخبار الانبياء أن عابدا تبتل وبلغ من العبادة ما فاق به اهل
زمانه حتى وصف بذلك فذكر لنبى زمانه حسن عبادته فقال نعم الرجل
هو لولا انه تارك لشئ من السنة فاغتم العابد لما سمع ذلك فاهمه وقال
ما ينفعنى عبادتى الليل والنهار وانا تارك للسنة فسأل النبى عن ذلك اذ جاء
اليه فقال نعم انك تارك للتزويج قال لست أحرمه اى ما تركته لانى حرمته
ولكنى فقير لا شئ لى وانا عيال على الناس يطعمنى هذا مرة وهذا مرة

فكرهت أن أتزوج امرأة أن اعطلها وأرهقها جهدا قال ما يمنعك الا هذا قال
نعم قال فانكحك ابنتي فزوجه النبي عليه السلام ابنته في قصة طويلة
هكذا هو في القوت وقال بشر بن الحرث ابو نصر الحافي رحمه الله تعالى وكان
يعتقد فضل احمد بن حنبل عليه فضل علي احمد بن حنبل رضي الله عنه بثلاث
خصال يطلب الحلال لنفسه ولغيره وانا اطلبه لنفسي فقط ولا تساعه في
النكاح وضيقي عنه ولانه نصب اماما للعامة وانا ما يعرفني الا الخاصة وتقدم
في كتاب العلم ان مثل بشر مثل بئر مطوية لا يرد عليها الا الآحاد من الناس
ومثل احمد مثل دجلة يرد عليها القاصي والداني ويقال ان احمد رحمه الله
تعالى تزوج في اليوم الثاني من وفاة امه ولده عبد الله وقال اكره ان ابيت
عزبا نقله صاحب القوت واما بشر فانه كان يحتج لنفسه بحجة لما قيل له ان
الناس يتكلمون فيك قال وما عسى ان يقولوا قال يتكلمون بترك النكاح ويقولون
هو تارك للسنة قال قل لهم هو مشغول بالفرض عن السنة نقله صاحب
القوت وعوتب بشر مرة اخرى في ترك التزويج فقال ما يمنعني من التزويج
الا خوف في كتاب الله عز وجل قوله تعالى ولهن مثل الذي عليهن ولعلي
لا اقوم بذلك قال فذكر ذلك لاحمد فقال وأني مثل بشر ولفظ القوت وأينا
مثل بشر انه قعد على مثل حد السنان وكان بشر يقول لو كنت اعول دجاجة
خفت ان اكون جلادا على الجسر قال صاحب القوت هذا يقوله في سنة عشرين
ومائتين والجلال أوجد والنساء يومئذ أحد عاقبة فكيف بوقتنا هذا
ومع ذلك فقد روي انه اي بشرا رؤي في المنام فقيل له ما فعل الله بك فقال
رفعت منازل في الجنة واشرف بي على مقامات الانبياء ولم ابلغ منازل
المتأهلين اي المتزوجين قال صاحب القوت وعندنا في رواية اخرى قال وعاتبني
ربي وقال لي يا بشر وما كنت احب ان تلقاني عزبا قال فقلنا له ما فعل ابو نصر
الثمار وهو الهلالي الراوي عن رجاء بن حيوة وكان من العباد فقال رفع فوق
سبعين درجة قلنا بماذا فقد كنا نراك فوقه قال بصبره على بناياته والعيال
وقال سفيان بن عيينة رحمه الله تعالى كثرة النساء ليست من الدنيا لان عليا
رضي الله عنه كان ازهد اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان له أربع

نسوة وسبع عشرة سرية. فالنكاح سنة ماضية وخلق من اخلاق الانبياء نقله صاحب القوت تزوج علي رضى الله عنه بعد وفاة فاطمة رضى الله عنها اسماء بنت عميس الخثعمية بوصية منها وخولة بنت جعفر بن قيس من بنى حنيفة واخرى من بنى ثعلب واخرى من بنى كلاب وليلى بنت سعد من بنى دارم وام سعيد بنت عروة بن مسعود من بنى ثقيف والبارقيات سراري وقال صاحب القوت تزوج علي رضى الله عنه بعشرة نسوة وتوفى عن اربع وكان قد تزوج امامة بنت زينب ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم اوصته فاطمة رضى الله عنها عند موتها بذلك ويقال انه نكح بعد وفاة فاطمة بسبع ليال وكان بعض امراء السلف اذا بلغه عنه كثرة نكاحه يقول لست بناكحه ولا طلقة يعرض له بذلك وقال رجل لابراهيم بن ادهم رحمه الله تعالى طوبى لك يا ابا اسحق فقد تفرغت للعبادة بالعزوبة فقال لدعوة منك بسبب العيال اى بسبب قيامك عليهم وهمك لهم أفضل من جميع ما انت فيه قال فما الذى يمنعك من النكاح قال مالى حاجة الى امرأة وما اريد ان اغر امرأة بنفسى وقد قيل ان فضل المتأهل على العزب كفضل المجاهد فى سبيل الله على القاعد وهذه الا فضلية لان المتأهل سبب همه على العيال فى جهاد كبير.

الولد

وهو الاصل الذى عليه ينبنى باقى الفوائد وله اى لاجله وضع ناموس النكاح ولذا قدم فى الذكر والمقصود الاصلى هو بقاء النسل لاجل عمارة العالم وان لا يخلو العالم عن جنس الانسان وانما الشهوة خلقت وركبت فى النوع الانسانى باعثة مستحثة محركة كالموكل بالفعل اى الذكر فى اخراج البذر من صلبه وبالانثى فى التمكين من الحرث فى ارض الرحم تلطفا بهما فى السياقة الى اقتناص الولد وتحصيله بسبب الوقاع اى الجماع الحاصل بينهما كما تلطف بالطير الذى يصطاد فى بيت الحب اى نثره الذى يشتهيه ويميل اليه ليساق الى الشبكة الموضوعة وكانت القدرة الازلية لكمالها تخير قاصرة عن اختراع الاشخاص وابتداعهم ابتداء من غير مثال ولا حراثة بذر ولا ازدواج ولا تسليط

شهوة ولكن الحكمة الالهية اقتضت ترتيب المسببات على الاسباب الحادثة
مع كمال الاستغناء عنها اى عن تلك الاسباب لانه خالقها اظهارا للقدرة التامة
واتماما لعجائب الصنعة وغرائبها وتحقيقا لما سبقت به المشيئة الازلية
وحقت اى وجبت به الكلمة الالهية وجرى به القلم الاعلى على اللوح الفرقانى
من الازل وفى التوصل الى حصول الولد قربة من اربعة اوجه هى الاصل فى
الترغيب فيه عند الامن من غوائل الشهوة ومهلكاتها حتى لم يجب احدهم
ان يلقى الله عزبا اى بلا زوجة الاول من الوجوه موافقة محبة الله تعالى
بالسعى فى تحصيل الولد لبقاء جنس الانسان فاذا علم العبد ان الله عزوجل
أحب ذلك فليسع فى تحصيل موافقته لهذه المحبة ليكون ملحوظا بسر تحبهم
ويحبونه والثانى من الوجوه طلب محبة رسول الله صلى الله عليه وسلم فى تكثير
من به مباهاته مع الانبياء والامم السالفة ولا يتم الوجه الاول الا بتكميل
الوجه الثانى فانه منوط به واذا راعى الوجه الثانى ربما تيسر له الوجه الاول
ولو لم يلاحظه والثالث من الوجوه طلب التبرك بدعاء الولد الصالح بعده
اى بعد موته كما جاء فى الخبر او ولد صالح يدعو له وقد تقدم والرابع من الوجوه
طلب الشفاعة بموت الولد الصغير اذا مات قبله فانه يكون فرطا وذخيرة
اما الوجه الاول فهو ادق الوجوه وابعدها غورا عن افهام الجماهير
بمعنى جمهور وهم الاكثرون من اهل العلم والمعرفة وهو احقها واقواها عند ذوى
البصائر النافذة فى عجائب صنع الله تعالى ومجارى حكمه الخفية ويستدعى ذلك
الى ايضاح وكشف وبيانه ان السيد اذا سلم الى عبده تحت رقه وطاعته البذر
وآلات الحرث مما يحتاج الحرث اليه من حديد وخشب وحبال وبهائم وهيأ له
ارضا مهيأة للحراثة بان كانت مسقية وكان العبد المذكور قادرا على الحراثة
والبذر ووكل به من يتقاضاه ويطالبه عليها كالمعين عليه فان تكاسل هذا
العبد عن الخدمة وعطل آلة الحرث عن استعمالها وترك البذر ضائعا حتى فسد
وتلف ودفع الموكل الذى هو معين عليه يتقاضاه عن نفسه بنوع من الحيلة كان
ذلك العبد لا محالة مستحقا للمقت والتأديب والعتاب من سيده حسبما يليق
بحاله ولله تعالى خلق الزوجين اى الصنفين من كل جنس وخلق الذكر والانثى

من كل نوع هكذا فى النسخ وفى بعضها خلق الزوجين الذكر والانثى وهذا موافق لما فى القرآن وفى اخرى خلق الزوجين وخلق الذكر والانثيين وهذا اشبه بالصواب وخلق النطفة فى الفقار اى فقرات ظهر الذكر وهيأ لها فى الانثيين مثنى الانثى اى الخصيتين عروقا تنجلب فيها وتجارى تسيل منها وخلق الرحم قرارا ومستودعا للنطفة وسلط متقاضى الشهوة على كل واحد من الذكر والانثى وتحقيق هذا المقام يستدعى معرفة تشريح فقرات الظهر والعضلات والعروق التى هى مجارى النطفة وتشريح الرحم.

اعلم ان فقرات الظهر اثنتا عشرة فقرة والفقرة عظم فى وسطه ثقب ينفذ فيه النخاع فيتصل كل واحدة بصاحبتها من قدام برباطات ومن خلف بزوائد تدخل من كل فى الاخرى وعظم الفخذ له زوائد شوكية وشاخصة الى الفوق واسفل يتصل به عظما الوركين من جانبيه عن يمينه وعن شماله ولكل اربعة اجزاء يقال للذى فى جنبه منها عظم الخاصرة وللذى من قدامه عظم العانة وللذى من خلفه عظم الورك وللجزء الباطن المجوف حق الفخذ ومنفعتها حفظ ما وضع عليها من المثانة والرحم والمقعدة والمعى المستقيم واوعية المنى فى الذكور وجملة ما للبدن من الحركات الارادية سبع عشرة حركة القضيب واما العضلات البدنية فجملتها خمسمائة وسبع وعشرون عضلة منها اربع للانثيين فى الذكورية وثنتان للانوثة ومنفعتها جذب الانثيين الى فوق لئلا يتدليا او يسترخيا ولذلك كانت فى الذكورة اربعة لان بيضتى الذكورة معلقتان وكفى فى الانوثة ثنتان لانهما داخلتان ومنها اربع تحرك الذكر ثنتان عمودتان من جانبى المجرى النافذ فى العصب فاذا تمددتا حين الجماع تمددتا المجرى فيتسع ويقوم مستقيما فينفذ فيه المنى ويخرج كما ينبغى وثنتان تمشوهما عظم العانة متصلتان بأصل القضيب على الوارب فاذا تحركتا باعتدال امتد القضيب مستقيما من غير ميل الى جانب فيبقى مجراه مستقيما وان تمددتا خارجا عن الاعتدال ارتفع القضيب الى فوق وان تحركت احداهما مال القضيب الى جانبه واما الانثيان فانهما آلتا المنى ومعدناه اذ المنى ينزل اليهما من جميع الاعضاء من كل عضو جزء وهو فضلة الهضم الرابع

وهو دم فى غاية النضج ويوجد فيه من طبيعة جميع الاجزاء فاذا نزل الى هذا العضو
ابيض وصار منيا وذلك انه ينزل من الصفاد بجريان ثم يتشعبان
فيكون منه الطبقة الداخلة من كيس الانثيين وفيهما الانثيان ويجئ الناحية
البيضتين من اقسام العروق والشرايين السفلة شعب واوعية هى الاوردة
المتلففة المحشوة الخلل بلحم غددى الموضوعة بقرب الانثيين الآتية
من الكلية اليهما ومن الصلب اليها التى تهيئ الدم الى ان يصير منيا اذا حصل
فى الانثيين ولذلك صيرا الخصيان يحتلمون ويمنون رطوبة بيضاء فيها بعض
المشابهة للمنى ويستلذون بها من غير ان تكون منسلة وللمنى من الانثيين
مجريان يفضيان الى القضيب وفى القضيب ثلاث مجار مجرى للبول ومجرى للمنى
ومجرى للودى ويكون الانتشار بامتلاء تجاويفه ريحا كثيرة ممدودة لعصب
الذكر يسوقها روح كثيرة شهوانية ويصحبها دم كثير ولذلك يجمد ويثقل
ويعين على الانتشار كل ما فيه رطوبة فضلية تتولد منها ريح غليظة فى
العروق والشهوة سببها كثرة المنى اوجدته فتشوق الطبيعة الى دفعه او
كثرة ريح تنفخ الذكر او نظر الى مستحسن او تخيله واما الرحم الذى هو موضع
تولد الولد فهو موضوع فيما بين المثانة والمعى المستقيم وشكله كالقضيب
المقلوب وهو بمنزلة كيس الانثيين وهو من المرأة بمنزلة الذكر من الرجل
الا انه مجوف مقلوب وطول عنقه المعتدل ما بين ستة اصابع الى احدى عشرة
اصبعا وهو يقصر ويطول باستعمال الجماع وتركه وهو مربوط برباطات سلسلة
متصلة بخرز الظهر وبجانب السرة والمثانة وهو فى نفسه عضلى يمتد ويتسع
عند الحاجة الى ذلك كما عند الحمل وينضم وينقلص عند الاستغناء كما
عند الوضع وله زائدتان يسميان قرنى الرحم ومخلفهما بين الزائدتين بيضتا
المرأة وهما اصغر من بيضتى الرجل وينصب منهما منى المرأة الى تجويف الرحم ولكل
منهما غشاء على انفراده وهما موضوعان على جانبى الفرج واوعية المنى
كما فى الرجال وهو ذو طبقتين الباطنة فيها فوهات عروق كثيرة وتسمى
فقر الرحم وبها تتصل اغشية الجنين ومنها يسيل الطمث ومنها يغتذى الجنين
وكل من الطبقتين ينقبض وينبسط وركبة عضلية اللحم وهو لحم ممزوج

بالغضروف فهو اصلب من سائر اللحوم وفيه مجرى محاذ لثم الرحم الخارج منه يبتلع
المنى ويقذف الطمث وبلل الجنين ويكون فى حال الحمل فى غاية الضيق حتى لا يدخله
الميل وعند الولادة يتسع فسبحان اللطيف الخبير المدبر الحكيم لا اله غيره جل جلاله
وعلا شأنه . فهذه الافعال والآلات تشهد بلسان ذلق بفتح الذال المعجمة وسكون
اللام اى فصيح فى الاعراب اى الافصاح عن مراد خالقها جل وعز وتنادى ارباب الالباب
بتعريف ما اعدت له اى هيئت هذا لو لم يصرح به الخالق تعالى وفى بعض النسخ هذا
ان لم يصرح به الخالق على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم بالمراد حيث قال تناكحوا
تكثروا اى لكى تكثروا الى اخر الحديث الذى تقدم ذكره قريبا فكيف وقد صرح
بالامر وباح بالسر وهو صلى الله عليه وسلم لا ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى
فكل ممتنع عن النكاح من غير عذر شرعى هو معرض عن الحراثة الالهية مضيع
للبذر الموهوب معطل لما خلق له من الآلة المعدة اى المهيأة لذلك وفى بعض
النسخ لما كلف من الآلة المعدة وجان على مقصود الفطرة الالهية التى فطر
الناس عليها وجان على مقصود الحكمة المخفية المفهومة من شواهد الخلقة المبرزة
على غاية الاحكام والاتقان المكتوبة على هذه الاعضاء الدالة على معانى
الاسرار بخط الهى ليس برقم حروف ابجدية واصوات مقطعة يقرؤه اى ذلك
الخط كل من له بصيرة ربانية نافذة فى ادراك دقائق الحكمة الازلية ويعمل
بمقتضاه ولذلك عظم الشرع الامر فى القتل للاولاد فى الوأد والمراد بالاولاد
الاناث وقد وأد ابنته وأدا من باب وعد اذ دفنها حية فهى موؤدة وكان اهل الجاهلية
يفعلون ذلك لجهلهم بالحكمة الالهية لانه منع لتمام الوجود ومنه قوله تعالى
واذا الموؤدة سئلت بأى ذنب قتلت واليه اشار من قال العزل احد الوأدين
وهو مصرف المنى عن المرأة خوف الحمل وهو معنى قول ابن عباس هو الموؤدة
الصغرى لانه بوجود العزل يعدم فضل النكاح اذ كان العبد سبب عدمه لانه لم
يفعل ما يتأتى منه الولد فذهب فضله وحسب عليه قتله وقالوا ايضا العزل
دقيقة من الشرك لان اهل الجاهلية كان سبب قتلهم بناتهم معانى احدها خشية
العار بهن ومنها كراهة الانفاق عليهن ومنها الشح وخوف الفقر والاملاق وكانوا
من مات له البنون وعاش له البنات سموه ابتر وذموه بذلك وكانوا يقولون

من كن له احدى الحرمات الثلاث لم يسد قومه يعنون بهن الام والاخت والبنت فقد توجد هذه المعاني كلها او بعضها فالكل في الحقيقة ساع في اتمام ما احب الله تعالى تمامه وربط عليه نظام عالمه والمعرض عن النكاح معطل ومضيع لما كره الله ضياعه وفرق بين ساع في اتمام وبين متسبب لتخريب النظام ولاجل محبة الله عز وجل لبقاء النفوس وحفظ ناموسها امر بالاطعام وحث عليه فمنه ما هو في كتابه ومنه ما هو على لسان رسوله وعبر عنه بعبارة القرض فقال من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فان قلت قولك ان بقاء النسل الانساني والنفس الحيواني محبوب يوهم ان فناءها اي النفس مكروه عند الله تعالى من ضرورة التضاد بين المحبة والكراهة وهو فرق بين الموت والحياة بالاضافة الى ارادة الله عز وجل ومعلوم ان الكل منهما بمشيئة الله عز وجل ومعلوم ان الله غني عن العالمين ومقتضى وصف الغنى تساويهما عنده على حد سواء فمن اين يتميز عنده تعالى موتهم على حياتهم وبقاؤهم عن فنائهم وهو اشكال قوي وقد اجابه الغزالي فاعلم ان هذه كلمة حق اريد بها باطل واول من تكلم بها علي بن ابي طالب رضي الله عنه في مخاطبته لبعض الخوارج كما قال في كتاب العلم فان ما ذكرناه لا ينافي اضافة الكائنات اي المخلوقات كلها الى ارادة الله تعالى خيرها وشرها ونفعها وضرها يسرها وعسرها ولكن المحبة والكراهة يتضادان يستحيل اجتماعهما في موضع واحد لان كلا منهما ينافي الاخر في اوصافه الخاصة وكلاهما لا يضادان الارادة لان كل واحد منهما مرادة ليس تحت جنس واحد فرب مراد مكروه ورب مراد محبوب فالمعاصي مكروهة وهي مع الكراهة مرادة اذ الكراهة هي الحكم في الشيء بانه ينبغي فعله أولا والطاعات مرادة وهي مع كونها مرادة محبوبة ومرضية عند الله تعالى أما الكفر والشر فلا تقول انه مرضي ومحبوب بل هو مراد وقد قال تعالى في كتابه العزيز ولا يرضى لعباده الكفر كما فصل الغزالي هذا البحث في قواعد العقائد وكيف يكون الفناء بالاضافة الى محبة الله وكراهته كالبقاء وانه تعالى يقول ما ترددت في شيء كترددي في قبض روح عبدي المسلم هو يكره الموت وانا اكره مساءته ولا بد من الموت فقوله ولا بد من الموت اشارة الى سبق الارادة الازلية والتقدير

المذكور فى قوله تعالى الذى خلق الموت والحياة اى قدرهما او اوجد الحياة وازالتها حسبما قدره وقدم الموت لقوله وكنتم امواتا فاحياكم ولانه ادعى الى حسن العمل ولا مناقضة بين قوله تعالى نحن قدرنا بينكم الموت وبين قوله واما اكره مساءته فان المراد بكراهته للموت ما يناله منه من الصحوبة والشدة والمرارة لشدة ائتلاف روحه بجسده وتعلقها به ولعدم معرفته بما هو صائر اليه بعده ومعنى قوله واما اكره مساءته اى اريده له لانه يورده موارد الرحمة والغفران والتلذذ بنعيم الجنان وقد يحدث الله بقلب عبده من الرغبة فيما عنده والشوق اليه ما يشتاق به الى الموت فضلا عن كراهته فيأتيه وهو اليه مشتاق وذلك من مكنون الطافه فلا تناقض بينه وبين قوله نحن قدرنا بينكم الموت فتامل ولكن ايضاح الحق فى هذا يستدعى تحقيق معنى الارادة والمحبة والكراهة وبيان حقائقها فان السابق الى الافهام منها امور تناسب ارادة الخلق ومحبتهم وكراهتهم وهيهات فبين صفات الله وصفات الخلق من البعد مثل ما بين ذاته وذواتهم وكما ان ذوات الخلق جوهر وعرض وذات الله مقدسة عنه ولا يناسب ما ليس بجوهر وعرض الجوهر والعرض فكذا صفاته لا تناسب صفات الخلق.

فهذه الحقائق داخلة فى علم المكاشفة ووراء ستر القدر الذى يمنع افشاؤه الا للخاصة فلنقبض عن ذكره ولنقتصر على ما نبهنا عليه من الفرق بين الاقدام على النكاح والاحجام عنه فان احدهما وهو المحجم عنه مضيع نسلا اراد الله وجوده من عهد ادم عليه السلام عقبا بعد عقب وطبقة بعد طبقة الى ان انتهى اليه فالممتنع عن النكاح قد حسم اى قطع الوجود المستديم من وجود آدم عليه السلام على نفسه فمات ابتر مقطوعا لا عقب له والابتر من الحيوان من لا ذنب له شبه به الرجل الذى لا عقب له وقد كان العاصى بن وائل يقول للنبى صلى الله عليه وسلم انك ابتر وذلك لما مات اولاده الاربعة وبقيت بناته فرد الله عليه وقال ان شانئك هو الابتر بمعنى الابتر الذى قد انقطع ذكره بعد موته وثناؤه فلا يذكر بخير بعد موته اى فاما انت فقد رفعنا لك ذكرك تذكر معى اذا ذكرت ونوكان الباعث على النكاح مجرد دفع الشهوة لما قال معاذ بن جبل

رضى الله عنه فى الطاعون الذى أصابه زوّجونى لا القى الله عزبا بلا زوجة
كما تقدّم فان قلت فما كان معاذ رضى الله عنه يتوقع ولدا فى ذلك الوقت لاشتغاله
بنفسه فما وجه رغبته فيه فاقول فى الجواب الولد يحصل بالوقاع كما جرت به
سنة الله تعالى ويحصل الوقاع بباعث الشهوة الغريزية وذلك امر لا يدخل
فى الاختيار البشرى انما التعلق باختيار العبد احضار السبب المحرك للشهوة
وذلك متوقع فى كل حال فمن عقد عقدا فقد أدّى ما عليه بالوجوب او السنية
والاستحباب وفعل ما اليه وجه والباقى خارج ولذلك يستحب النكاح للعنين
ايضا وهو الذى لا يقدر على اتيان النساء او لا يشتهى النساء فان نهضات
الشهوة خفية لا يطلع عليها لانها تختلف باختلاف الاشخاص حتى ان
الممسوح الذى لا يتوقع له ولد وهو الذى مسحت مذاكيره اى قطعت لا ينقطع
الاستحباب فى التزويج ايضا فى حقه وفى حكمه الخصى والمجبوب على الوجه
الذى يستحب للاصلع الذى انحسر الشعر عن مقدم رأسه امرار الموسى اى
موسى الحديد على رأسه اقتداء بغيره من الحالقين وتشبيها بالسلف الصالحين
وهذا قد روى عن ابن عمر انه قال فى الاصلع يمر الموسى على رأسه اخرجه الدارقطنى
وكما يستحب الرمل وهو الاسراع فى الطواف والسعى والاضطباع وهو نوع من
الارتداء مخصوص بالطواف فى الحج الآن وقد كان المراد منه اولا فى زمنه صلى
الله عليه وسلم اظهار الجلد والقوة للكفار الذين قالوا وهنتهم حمى يثرب
وصعدوا قعيقعان فيتفرجون عليهم فصار الاقتداء والتشبيه بالذين اظهروا
الجلد سنة فى حق من بعدهم كما بين الرمل كل ذلك فى كتاب الحج ويضعف هذا
الاستحباب اى بالنظر الى الاقتداء والتشبه بالاضافة الى الاستحباب فى حق
القادر على الحرث مع التمكن من الآلة وربما يزاد ضعفا بما يقابله من كراهة
تعطيل المرأة وتضييعها فيما يرجع الى قضاء الوطر منها فان ذلك لا يخلو
عن نوع الخطر فهذا المعنى الذى ينبه على شدة انكارهم لترك النكاح مع
فتور داعية الشهوة فافهم ذلك فانه تحقيق الوجه الثانى السعى فى محبة
رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضاه بتكثير ما به مباهاته اى مفاخرته
اذ قد صرح رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك حيث قال تناكحوا تكثروا فانى

اباهى بكم الامم يوم القيامة وقد تقدم ذلك ويدل على مراعاة امر الولد جملة بالوجوه كلها ما روى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه كان ينكح ويقول انما انكح لاجل الولد اى لحصوله كما فى القوت وتقدم وهذا مع كمال زهده فى الدنيا واشتغاله بمهمات الدين وامور المسلمين وما روى من الاخبار فى مذمة المرأة العقيم وهى التى لا تلد اذ قال صلى الله عليه وسلم لحصير فى ناحية البيت خير من امرأة لا تلد قال العراقى رواه ابو عمر والنوقانى فى كتاب معاشرة الاهلين موقوفا على عمر بن الخطاب ولم اجده مرفوعا اه قلت هو فى القوت ولفظه حصير فى البيت خير من امرأة لا تلد وقال صلى الله عليه وسلم خير نسائكم الولود الودود وقال صلى الله عليه وسلم سوداء ولود خير من حسناء لا تلد وهذا يدل على ان طلب الولد ادخل فى اقتضاء فضل النكاح من دفع غائلة الشهوة لان الحسناء من النساء اصلح للتحصين اى لتحصين الفرج عن الحرام وغض البصر عن الغير وقطع الشهوة فان جماع الحسناء يستدعى استفراغ ماء الرجل الذى هو داعية الشهوة ولذا زاى اصحابنا فى الائمة وترتيب افضليتهم ان تكون زوجته حسناء لما ذكرناه الوجه الثالث ان يبقى بعده ولد صالح يدعو له كما ورد فى الخبر ان جميع عمل ابن ادم منقطع الا من ثلاث صدقة جارية او علم ينتفع به او ولد صالح يدعو له وفى الخبر ان الادعية تعرض على الموتى على اطباق من نور . وقول القائل ان الولد ربما لا يكون صالحا وقد ورد التقييد به فى الخبر فهذا القول لا يؤثر فانه مؤمن على كل حال فالصالح هو الغالب على اولاد ذوى الدين لا سيما اذا عزم على تربيته وحمله على الصلاح فهو السبب فى صلاحه وارشاده الى الهدى واذا قلنا ان المراد بالصالح المسلم لم يحتج الى تاويل وبالجملة دعاء المؤمن لابويه مفيد ينتفعان به برا كان الولد او فاجرا فهو اى الاب مثاب على دعائه وحسناته فانه من كسبه فانه تعالى يثيب المكلف بكل فعل يتوقف وجوده توقفا على كسبه سواء فيها المباشرة والسببية وما يتجدد حالا فحالا من منافع الصدقات الجارية ويصل اليه من صالحات اعمال الولد تبعا لوجوده الذى هو سبب عن فعل الوالد كان ذلك ثوابا لاحقا به غير منقطع وهو غير مؤاخذ بسيآته واوزاره فانه قال الله

تعالى : ولا تزر وازرة وزر أخرى اى لا تحمل نفس حاملة حمل نفس اخرى
ولذلك قال تعالى والذين امنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان ألحقنا بهم ذرياتهم
فى دخول الجنة والدرجة لما فى الخبر ان الله تعالى يرفع ذرية المؤمن فى درجته
وان كانوا دونه لتقر بهم عينه وما ألتناهم من عملهم من شيء اى ما نقصناهم
من اعمالهم بهذا الالحاق وقيل جازيناهم بهم وجعلنا اولادهم مزيدا فى
حسناتهم لانهم من اعمالهم واكسابهم كما قال ما أغنى عنه ماله وما كسب اى
ولده ففى تدبره ان الولد يغني المؤمن فى الآخرة كما يغني المال عنه اذا انفقه
فى سبيل الله ويروى ولد الرجل من كسبه فاحل ما اكل من كسب ولده ويحتمل
ان يكون بالتفضيل عليهم وهو اللائق بكمال لطفه ثم قال كل امرئ بما كسب
رهين اى بعمله مرهون عند الله فان عمل صالحا فلها والا فهلكها وفى اول
الآية اشعار بانه يكفي للالحاق المتابعة فى أصل الايمان الوجه الرابع ان يموت
الولد قبله فيكون له شفيعا فى يوم القيامة فقد روى عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه قال ان الطفل يجر بابويه الى الجنة وفى بعض الاخبار يأخذ
بثوبه كما انا الآن آخذ بثوبك وهذا عند مسلم من رواية ابى هريرة وقال
صلى الله عليه وسلم ايضا ان المولود يقال له ادخل الجنة فيقف على باب
الجنة فيظل محبنطئا من احبنطى اعفنلى من ملحقات المزيد على الثلاثي
بثلاثة اى ممتلئا غيظا وغضبا وممتنعا من دخول الجنة امتناع طلب لا
امتناع اباء ويقول لا ادخل الجنة الا وابواى معى فيقال للملائكة ادخلوا
ابويه معه الجنة . وفى خبر آخر أن الاطفال يجتمعون فى موقف يوم القيامة
عند عرض الخلائق للحساب فيقال للملائكة اذهبوا بهؤلاء الى الجنة
فيقفون على باب الجنة فيقال لهم مرحبا بذرارى المؤمنين ادخلوا الجنة لا حساب
عليكم فيقولون فأين آباؤنا وامهاتنا فتقول لهم الخزنه ان آباءكم لم يبلوا
مثلكم انه كانت لهم ذنوب وسيآت فهم يحاسبون ويطالبون بها قال
فيتضاغون اى يتصايحون ويضجون على باب الجنة ضجة واحدة فيقول
الله سبحانه للملائكة وهو اعلم بهم ما هذه الضجة فيقولون يا ربنا اطفال
المسلمين قالوا لا ندخل الجنة الا مع آبائنا فيقول الله تعالى للملائكة تخللوا

الجمع اى ادخلوا فى خللهم فخذوا بايدى آبائهم فادخلوهم الجنة وقال صلى الله عليه وسلم من مات له اثنان من الولد فقد احتظر بحظار من النار وقال صلى الله عليه وسلم من مات له ثلاثة لم يبلغوا الحنث ادخله الله الجنة بفضل رحمته اياهم قيل يارسول الله واثنان قال واثنان . وحكى ان بعض الصالحين كان يعرض عليه التزويج فيأبى اى يمتنع عنه برهة من دهره اى مدة قال فانتبه من نومه ذات يوم وقال زوجونى فزوجوه فسئل عن ذلك فقال لعل الله يرزقنى ولدا فيقبضه اليه فيكون لى مقدمة فى الآخرة اى فرطا وذخرا ثم حدث عن سبب ذلك قال رأيت فى المنام كأن القيامة قد قامت وكنت فى جملة الخلائق فى الموقف وقد من العطش ما كاد ان يقطع عنقى وكذا الخلائق فى شدة العطش من الحر والكرب فبحركذلك اذا ولدان صغار يتخللون الجمع اى يشقون فى خلالهم عليهم مناديل من نور اى على رؤسهم و بايديهم ابارين من فضة واكواب من ذهب جمع كوب بالضم وهو كوز مستدير الرأس لا اذن له ويقال قدح لا عروة له وهم يسقون الواحد بغير الواحد يتخللون الجمع ويجاوزون اكثر الناس فمددت يدى الى احدهم وقلت اسقنى شربة فقد اجهدنى العطش اى اوقعنى فى الجهد فقال ليس لك فينا ولد انما نسقى آباءنا فقلت ممن انتم فقالوا نحن ممن مات من اطفال المسلمين اورده صاحب القوت بتمامه واحد المعانى المذكورة فى القرآن فأتوا حرثكم انى شئتم وقدموا لانفسكم . تقديم الاطفال الى الآخرة لانهم ممن اعمالكم الثالث قيل المراد به التسمية عند الجماع اى اذكروا الله عنده فذلك تقدمة لكم فقد ظهر بهذه الوجوه الاربعة ان اكثر فضل النكاح لاجل كونه سببا للولد اى لحصوله .

التحصن من الشيطان وكسر التوقان ودفع غوائل الشهوة وغض البصر وحفظ الفرج

التحصن من وساوس الشيطان المسلط على الانسان بشركه وشركه وكسر التوقان محركة منازعة النفس الامارة ودفع غوائل الشهوة النفسية وردع مهالكها وغض البصر عما لا يليق النظر اليه وحفظ الفرج عن الحرام واليه الاشارة بقوله

صلى الله عليه وسلم من نكح فقد حصن نصف دينه فليتق الله فى الشطر الآخر
تقدم قريبا بلفظ من تزوج فقد أحرز شطر دينه فليتق الله فى الشطر الثانى
كما قال الغزالى واليه الاشارة ايضا بقوله عليكم بالباءة فمن لم يستطع فعليه
بالصوم فان الصوم له وجاء . واكثر ما نقلناه من الآثار والاخبار اشارة الى هذا
المعنى وهو التحرز عن غوائل النفس وغض البصر والفرج وهذا المعنى دون
المعنى الاول الذى هو تحصيل الولد لان الشهوة موكل متقاض لتحصيل الولد
والنكاح كاف لشغله ودافع لجعله وصارف لشر سطوته وليس من يجيب مولاه
رغبة فى تحصيل رضاه كمن يجيب لطلب الخلاص عن غائلة الموكلة وبينهما بون
فالشهوة والولد مقدران وبينهما ارتباط معنوى احدهما متوقف على الآخر لولا
تحصيل الولد ما ركبت الشهوة وبالشهوة تتحرك دواعى الجماع فيكون ذلك
سببا لحصول الولد وليس يجوز ان يقال المقصود بذاته اللذة الحاصلة من
الجماع والولد لازم منها اى من تلك اللذة كما يلزم مثلا قضاء الحاجة من الاكل
وليس مقصودا فى ذاته بل نقول الولد هو المقصود بالفطرة الاصلية والحكمة
الالهية والشهوة باعثة عليه ومحركة له ولعمرى فى الشهوة حكمة اخرى سوى
الارهاق اى المداناة الى الايلاد وهو بمعنى الاستيلاد وهو مما فى قضائها اى
تلك الشهوة من اللذة التى لا توازيها اى لا تساويها ولا تقابلها لذة لو دامت
ولكن دوامها غير حاصل ولذا قالوا هى لذة ساعة ولا يريدون بها الساعة
الزمانية بل اللحظة التى يحصل له فيها الاقبال الى الجماع فاذا اولج وانزل انقضت
اللذة وقالوا لذة اسبوع دخول الحمام ولذة سنة مضاجعة البكر ولذة دهر
محادثة الاخوان فهى منبهة عن اللذات الموعودة فى الجنان ودالة عليها
اذ الترغيب فى لذة لم يجد لها ذواقا لا ينفع فلو رغب العنين فى لذة الجماع
او الصبى فى لذة الملك والسلطنة لم ينفع الترغيب والعنين اذا مثلنا له لذة
الجماع فمثلها عنده بشىء من اللذات التى يدركها كلذة الطعام الحلو مثلا فقول
له الا تعرف أن السكر لذيذ فانك تجد عند تناوله حالة طيبة وتحس فى
نفسك راحة قال نعم قلنا فالجماع كذلك افترى ان هذا يفهم حقيقة لذة
الجماع كما هى حتى ينزل فى معرفتها منزلة من ذاق تلك اللذة وادركها هيهات

هيهات انما غاية هذا الوصف ابهام وتشبيه ومشاركة في الاسم وحقيقة لذات الجنة لا يمكن ان نفهمها للراغب فيها الا بالتشبيه باعظم ما ناله من اللذات منها لذة الجماع ولذات الجنة ابعد من كل لذة تدرك في الدنيا بل العبارة الصحيحة عنها انها ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر فان مثلناها بالجماع المعهود في الدنيا فكذلك قال الغزالي فهي منبهة على لذات الجنان فاحدى فوائد لذات الدنيا الرغبة في دوامها في الجنة ليكون باعثا على عبادة الله تعالى وهذه دقيقة يتفطن لها فانظر الى الحكمة اللطيفة اولا ثم الى الرحمة من الله لخلقه في باطن تلك الحكمة ثم الى التعبية الالهية حيث عبيت اي رتبت واصله من تعبية الجيش والمتاع تحت شهوة واخذة حياتان حياة ظاهرة وحياة باطنة فالحياة الظاهرة حياة المرء ببقاء نسله فانه نوع من دوام الوجود ولذا قال حكيم العرب من لم يلد فكأنه ما ولد ومن لم يكن له نسل فبماذا يسلو والحياة الباطنة هي الحياة الاخروية فانها هي اللذة الناقصة المنصرمة بسرعة الانصرام اي الانقطاع تحرك الرغبة والشوق في اللذة الكاملة الموعود بها بلذة الدوام من غير انصرام فتستحث على العبادة الموصلة اليها الى تلك اللذة الباقية فيستعد العبد بشدة الرغبة فيها ويستلذ بتيسير المواظبة على ما يوصله الى نعيم الجنان ولذاتها الباقية ابد الاباد وما من ذرة من ذرات بدن الانسان ظاهرا وباطنا بل من ذرات ملكوت السموات والارضين الا وتحتها من لطائف الحكمة وعجائبها ما تحار العقول فيها وهذا المعنى الذي اشار اليه الشيخ في الخطبة بقوله لا تصادف سهام الاوهام في عجائب صنعته مجرى ولا ترجع العقول عن اوائل بدائعها الا والهة حيرى واليه الاشارة ايضا بقول القائل :

وفي كل شيء له آية ❊ تدل على انه واحد

ولكن انما ينكشف ذلك للقلوب الطاهرة من كدرات الظلمة الطبيعة بقدر صفائها وانجلائها وبقدر رغبتها عن زهرة الدنيا وغرورها واغوائها وارباب هذه القلوب هم اهل المكاشفة والمشاهدة المتخلقون باخلاق الله تعالى تتضح لهم حقائق تلك الذرات بالبرهان الذي لا يجور فيه الخطأ ما يجري في الوضوح

مجرى اليقين الذى يدرك بمشاهدة الباطن لا باحساس الظاهر واما من لم يكن
له حظ فى معانيها الا معرفة اسمائها الظاهرة وفهم معانيها اللغوية ولم يغد
عن ذلك فهو منحوس الحظ نازل الدرجة ليس يحسن به ان يتبجح بما ناله
ويترقى ارباب هذه المراتب الى مقام ينبعث من فهم تلك المعانى شوقهم الى الاتصاف
بما يمكن الاتصاف به حسبما يعطيه مقامه وهم اهل الحظوظ من المتربين
فالنكاح بسبب دفع غائلة الشهوة مهم فى الدين لكل من لا يوثق عن عجز عن
مؤنه وعنة وهم غالب الخلق ومن به عجز او عنة نادر فيهم فان الشهوة
ان غلبت فى الانسان ولم تقاومها قوة التقوى جرت الى اقتحام الفواحش اى
الدخول والتعرض لها واليه اشار بقوله صلى الله عليه وسلم عن الله تعالى
فى كتابه العزيز الا تفعلوه تكن فتنة فى الارض وفساد كبير وان كان
ملجما بلجام التقوى وساعده التوفيق الربانى فغايته ان يكف الجوارح ويردعها
عن اجابة الشهوة واطاعتها بغض البصر وحفظ الفرج مهما امكنه ذلك
فاما حفظ القلب عن الوساوس المعترضة والفكر المشوشة فلا يدخل تحت
اختياره ولا يقدر على دفعها بل لا تزال النفس تجاذبه وتحاوره وتحدثه
بامور الوقاع اى الجماع وهياته وكيفياته ولا يفتر عنه الشيطان الموسوس
اليه اى لا يسكن ولا يضعف فى اكثر الاوقات هذا عادته وشأنه بل وقد
يعرض له ذلك فى اثناء الصلاة وتضاعيف انواع العبادات حتى يجرى على
خاطره من امور الوقاع ما لو صرح به بين يدى اخس الخلق لاستحيا منه فكيف
بين يدى عالم الخفيات وهو يناجيه ويواجهه ويحادثه والله مطلع على قلبه
وسريرته والقلب فى حق الله كاللسان فى حق الخلق فمحادثته اياه انما هو بقلبه
كما ان محادثة الخلق تكون باللسان والمواظبة لا تقطع مادة الوسوسة فى حق
اكثر الخلق فهم لا يخلون عنها الا ان ينضاف اليه ضعف فى البدن اى فى اصل
بنيته بطرق عوارض وفساد فى المزاج والمزاج كيفية متشابهة من تفاعل
عناصر متفقة الاجزاء المماسة بحيث يكسر سورة كل منها سورة الاخر والفساد
الذى يعتريه محدوث عوارض نفسانية ولذلك قال ابن عباس رضى الله عنه
لا يتم نسك النامك الا بالنكاح وهذه محنة عامة فى الناس

قل من يتخلص منها الا من عصمه الله تعالى قال قتادة فى معنى قوله تعالى ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به هو الغلمة نقله صاحب القوت والغلمة بالضم الشبق وهو شدة الشهوة وقد غلم كفرح اذا اشتدت شهوته واغتلم مثله واخرج ابن جرير عن السدى ما لا طاقة لنا به قال من التغليظ والاغلال الى الغلمة واخرج ابن ابى حاتم عن مكحول ما لا طاقة لنا به قال الغربة والغلمة والانعاظ وعن عكرمة ومجاهد انهما قالا فى معنى قوله تعالى : وخلق الانسان ضعيفا انه لا يصبر عن النساء نقله صاحب القوت وقال الصغانى فى العباب خلق الانسان ضعيفا اى يستميله هواه وقال فياض بن نجيح اذا قام ذكر الرجل ذهب ثلثا عقله وبعضهم يقول ذهب ثلث دينه نقله صاحب القوت وفى نوادر التفسير عن ابن عباس رضى الله عنه قوله تعالى ومن شر غاسق اذا وقب قال قيام الذكر . وهذه بلية غالبة ومحنة عامة واذا هاجت وثارت لا يقاومها عقل ولا دين تتغير سمنته ويحمر وجهه ويختلط لسانه ويتلجلج فى كلامه ويضطرب جسمه ويثور عليه الوسواس ولا يعى شيئا فلو رأى وجهه فى تلك الحالة فى مرآة لرآه عجبا وهى مع انها صالحة لان تكون باعثة على تحصيل الخير كما سبق بيانه فهى اقوى آلة الشيطان على بنى آدم يسول على قلبه وعقله بتلك الآلة واليه اشار بقوله صلى الله عليه وسلم ما رأيت ناقصات عقل ودين اغلب لذوى الالباب منكن وانما ذلك لهيجان الشهوة فيهن فان الله عز وجل ركب فيهن تسعة اعشار الشهوة . وقال صلى الله عليه وسلم فى دعائه اللهم انى اعوذ بك من شر سمعى وبصرى وقلبى وشر منيى . المراد منه من شر شدة الغلمة وسطوة الشهوة الى الجماع الذى اذا افرط ربما اوقع فى الزنا او مقدماته لا محالة فهو حقيق بالاستعاذة . وقال صلى الله عليه وسلم اسألك ان تطهر قلبى وتحفظ فرجى مما يستعيذ منه رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يجوز التساهل فيه لغيره . وكان بعض الصالحين يكثر النكاح حتى لا يخلو ولفظ القوت حدثنا بعض علماء خراسان عن شيخ له من الصالحين كان يصحب عبدان صاحب ابن المبارك ووصف من صلاحه وعلمه قال وكان يكثر التزويج حتى لم يكن يخلو من اثنين او ثلاث فأنكر عليه بعض الصوفية

هل يعرف احد منكم انه جلس بين يدي الله جلسة اووقف بين يديه في معاملة
فخطر على قلبه خاطر شهوة فقالوا يصيبنا من ذلك كثير فقال لو رضيت في عمري
كله بمثل حالكم في وقت واحد لما تزوجت ثم قال لكني ما خطر على قلبي خاطر
قط يشغلني الا نفذته لا ستريح منه وارجع الى شغلي ومنذ اربعين سنة ما
خطر على قلبي خاطر معصية اورده فحاجت القوت بتمامه وهو الذي اوصى
به مشايخنا السادة النقشبندية قالوا اذا وقع للسالك في اثناء الذكر او المراقبة
تفرقة من خاطر خطر بقلبه بسبب وقوع بصره على فرس اعجبته او جارية او
تحركت نفسه للتزويج او شراء ثوب اوغير ذلك فليدفع هذا الخاطر بالذكر
مهما امكنه والا فلينفذه سريعا ان قدر عليه ثم يرجع الى شغله. وانكر بعض
الناس حال الصوفية فقال له بعض ذوي الدين ما الذي تنكر منهم قال يأكلون
كثيرا قال وانت ايضا لو جعت كما يجوعون لاكلت كما يأكلون قال ينكحون
كثيرا قال وانت ايضا لو حفظت عينيك وفرجك كما يحفظون لنكحت كما ينكحون
وكان الجنيد يقول احتاج الى الجماع كما احتاج الى القوت فالزوجة على التحقيق
قوت وسبب لطهارة القلب ولذلك امر رسول الله صلى الله عليه وسلم كل من
وقع نظره على مرأة فتاقت اليها نفسه ان يجامع اهله لان ذلك يدفع الوسوس
عن النفس وروى جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم راى امرأة
فدخل على زينب فقضى حاجته وخرج وقال صلى الله عليه وسلم ان المرأة اذا
اقبلت اقبلت بصورة شيطان فاذا راى احدكم امرأة فاعجبته فليأت اهله
فان معها مثل الذي معها وقال عليه السلام لا تدخلوا على المغيبات وهي التي
غاب زوجها عنها فان الشيطان يجري من احدكم مجرى الدم قلنا ومنك قال ومني
ولكن الله اعانني عليه فاسلم قال سفيان بن عيينة فاسلم بمعناه فاسلم انا منه
هذا معناه فان الشيطان لا يسلم وكذلك يحكى عن ابن عمر رضي الله عنهما وكان
من زهاد الصحابة وعلمائهم انه كان يفطر من الصوم على الجماع قبل الاكل.
وربما جامع قبل ان يصلي المغرب ثم يغتسل ويصلي وكل ذلك لتفريغ القلب لعبادة
الله واخراج غدة الشيطان منه وروي انه جامع تلاثا من جواريه في شهر رمضان
قبل العشاء الاخيرة وقال ابن عباس خير هذه الامة اكثرها نساء ولما كانت

الشهوة اغلب على مزاج العرب كان استكثار الصالحين منهم للنكاح أشد ولاجل فراغ القلب ابيح نكاح الامة عند خوف العنت مع ان فيه ارقاق الولد وهو نوع اهلاك وهو محرم على كل من قدر على حرة ولكن ارقاق الولد اهون من اهلاك الدين وليس فيه الا تنغيص الحياة على الولد مدة وفي اقتحام الفاحشة تفويت الحياة الاخروية التي تستحقر الاعمار الطويلة بالاضافة الى يوم من ايامها وروى انه انصرف الناس ذات يوم من مجلس ابن عباس وبقي شاب لم يبرح فقال له ابن عباس هل لك من حاجة قال نعم اردت ان اسأل مسئلة فاستحييت من الناس والآن أهابك واجلك فقال ابن عباس ان العالم بمنزلة الوالد فما كنت فضيت به الى ابيك فافضِ الي به فقال اني شاب لا زوجة لي وربما خشيت العنت على نفسي فربما استمنيت بيدي فهل في ذلك معصية فاعرض عنه ابن عباس ثم قال أف وتف نكاح الامة خير منه وهو خير من الزنا فهذا تنبيه على ان العزب المختلم مردد بين ثلاثة شرور ادناها نكاح الامة وفيه ارقاق الولد واشد منه الاستمناء باليد وافحشه الزنا ولم يطلق ابن عباس الاباحة في شيء منه لانهما محذوران يفزع اليهما حذرا من الوقوع في محذور اشد منه كما يفزع الى تناول الميتة حذرا من هلاك النفس فليس ترجيح اهون الشرين في معنى الاباحة المطلقة ولا في معنى الخير المطلق وليس قطع اليد المتأكلة من الخيرات وان كان يؤذن فيه عند اشراف النفس على الهلاك فاذا في النكاح فضل من هذا الوجه ولكن هذا لا يعم الكل بل الاكثر فرب شخص فترت شهوته لكبر سن او مرض او غيره فينعدم هذا الباعث في حقه ويبقى ما سبق من امر الولد فان ذلك عام الا للممسوح وهو نادر ومن الطباع ما تغلب عليها الشهوة بحيث لا تحصنه المرأة الواحدة فيستحب لصاحبها الزيادة على الواحدة الى الاربع فان يسر الله له مودة ورحمة واطمأن قلبه بهن والا فيستحب له الاستبدال فقد نكح علي رضي الله عنه بعد وفاة فاطمة عليها السلام بسبع ليال ويقال ان الحسن بن علي كان منكاحا حتى نكح زيادة على مائتي امرأة وكان ربما عقد على اربع في وقت واحد وربما طلق اربعا في وقت واحد واستبدل بهن وقد قال عليه الصلاة والسلام للحسن اشبهت خلقي وخلقي وقال صلى الله

عليه وسلم حسن مني وحسين من علي فقيل ان كثرة نكاحه احدما اشبه به خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وتزوج المغيرة بن شعبة بثمانين امرأة وكان في الصحابة من له الثلاث والاربع ومن كان له اثنتان لا يحصى ومهما كان الباعث معلوما فينبغي ان يكون العلاج بقدر العلة فالمراد تسكين النفس فلينظر اليه في الكثرة والقلة.

اراحة للقلب وتقوية له للعبادة

ترويح النفس وايناسها بالمجالسة والنظر والملاعبة في وقت فتورها عن الذكر اراحة للقلب وتقوية له على العبادة وتنشيطا فان النفس ملول اي كثيرة الملل والسام والضجر وهي عن الحق نفور لا تستطيع دوام الوقوف في مقام المشاهدة لانه على خلاف طبعها الذي جبلت عليه فلو كلفت المداومة بالاكراه على ما يخالفها من حيث الطبع جمحت وثابت اي رجعت واذا روحت باللذات في بعض الاوقات قويت ونشطت على العبادة وفي الاستئناس بالنساء من الاستراحة ما يزيل الكرب ويروح القلب ويقوي عقد الارادة. وينبغي ان يكون لنفوس المتقين استراحات الى المباحات الشرعية ولذلك قال تعالى ليسكن اليها وهذا سكون النفس الى الجنس لاجتماع الصفات الملائمة للطبع ومن هنا قال علي رضي الله عنه روحوا القلوب ساعة فان اذا كرهت عميت وفي الخبر على العاقل ان تكون له ثلاث ساعات ساعة يناجي فيها ربه وساعة يحاسب فيها نفسه وساعة يخلو فيها بمطعمه ومشربه فان في هذه الساعة عونا على تلك الساعات ومثله بلفظ آخر لا يكون العاقل ظاعنا الا في ثلاث تزود لمعاد او مرمة لمعاش او لذة في غير محرم وقال عليه الصلاة والسلام لكل عامل شرة ولكل شرة فترة فمن كانت فترته الى سنتي فقد اهتدى والشرة الجد والمكابدة بحدة وقوة وذلك في ابتداء الارادة والفترة الوقوف للاستراحة وكان ابو الدرداء يقول اني لاستجم نفسي بشيء من اللهو لا تقوي بذلك فيما بعد على الحق وفي بعض الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال شكوت الى جبريل عليه السلام ضعفي عن

الوقاع فدلّني على الهريسة فهذا ان صح من طريق لا يحمل له الا الاستعداد للاستراحة ليتقوّى بها على العبادة ولا يمكن تعليله بدفع الشهوة لانه استشارة للشهوة ومن عدم الشهوة عارم الاكثر من هذا الانس وقال عليه الصلاة والسلام حبب الىّ من دنياكم ثلاث الطيب والنساء وقرة عينى فى الصلاة فهذه ايضا فائدة لا ينكرها من جرب اتعاب نفسه فى الافكار والاذكار وصنوف الاعمال الباطنة وهى اى تلك الفائدة خارجة عن الفائدتين السابقتين حتى انها لتطرد فى حق الممسوح اى الخصى والمجبوب ومن لا شهوة له كالعنين ونحوه الا ان هذه الفائدة تجعل النكاح فضيلة زائدة بالاضافة الى هذه النية وقل من يقصد بالنكاح ذلك ولا يحوم حوله واما الولد اى حصوله وقصد دفع الشهوة مما يكثر وقوعه كم رب شخص يستأنس بالنظر الى الماء الجارى ويستروح بخريره والخضرة من النباتات والاشجار او من الالوان ما كانت على هيآتها وامثالها ولا يحتاج الى ترويح النفس بمحادثة النساء وملاعبتهن بل ربما يحصل له الانقباض من ذلك فيختلف هذا باختلاف الاحوال والاشخاص فرب امرأة حسناء خلقا وخلقا تحادثها تروح نفس الشخص ورب حسناء خلقا لا خلقا فتشمئز من محادثتها النفس ورب حسناء خلقا شوهاء خلقا لا تميل لها النفوس ورب شخص مطبوع على شدة وقساوة لا يميل الى شئ من ذلك ولو كانت امرأته مكملة صورة ومعنى فهذا معنى باختلاف الاحوال والاشخاص والحاصل ان عادم الاستراحة اليهن فاسد التركيب ردئ المزاج يحتاج الى العلاج ولا يعبأ باستراحه بالنظر الى الخضرة والماء الجارى فان الاستراحة الى النساء هو الاصل وما عداه بواعث عليه فليتنبه له فانه دقيق .

تفريغ القلب عن تدبير المنزل والتكلف بشغل الطبخ والكنس

من الفوائد : تفريغ القلب عن ما يشغله من الامور الظاهرة الملازمة التى

لا ينفك عنها الانسان مثل تدبير امور المنزل الجزئية والكلية والتكلف بشغل الطبخ للطعام والكنس اى كنس المنزل عن التراب والغبار والعنكبوت فقد وصفت ام زرع جاريته بانها لا تعث ميرتنا تعثيثا ولا تملأ بيتنا تعشيشا اى لا تترك الكناسة والقمامة فيه كعش الطائر بل تصلحه وتنظفه والفرش اى فرش الحصير وغيره وتنظيف الاوانى بغسلها بالماء وتهيئة اسباب المعاش من كل ما لا يليق بها فان الانسان لو لم تكن له شهوة الوقاع لتعذر عليه العيش فى منزله وحده اذ لو تكلف بجميع اشغال المنزل من كنس وفرش وطبخ وغسل لضاعت اكثر اوقاته فى تدبير امور المنزل ولم يتفرغ للعلم والعمل لعدم اجتماع حواسه فالمرأة الصالحة للمنزل عون على الدين اى على تحصيل امور الدين بهذا الطريق والمرء بنفسه عاجز فى الجملة واختلال هذه الاسباب شواغل ظاهرية ومشوشات باطنية للقلب ومنغصات للعيش فى الغالب ولذلك قال ابو سليمان الدارانى رحمه الله تعالى الزوجة الصالحة ليست من الدنيا فانها تفرغك للآخرة نقله صاحب القوت اى ليست معدودة من جملة الدنيا بالنسبة لتفريغ قلب زوجها فيشتغل بما يقربه الى الله تعالى ومما يعين على الآخرة فهو من امور الآخرة قال صاحب القوت الا انه كان يقول المنفرد يجد من حلاوة العبادة ما لا يجد المتزوج ،

وتفريغها لتدبير المنزل وبقضاء الشهوة جميعا لان كلا من المعنيين يحتمله كلام ابى سليمان وقال محمد بن كعب القرظى التابعى رحمه الله تعالى فى معنى قوله تعالى ربنا آتنا فى الدنيا حسنة قال المرأة الصالحة نقله صاحب القوت وروى مثل ذلك عن الحسن البصرى وغيره . وقال صلى الله عليه وسلم ليتخذ احدكم قلبا شاكرا ولسانا ذاكرا وزوجة مؤمنة تعينه على آخرته كذا فى القوت وفى رواية على امر الآخرة قاله لما نزل فى الذهب والفضة ما نزل فقالوا فاى مال نتخذه فذكره قال الغزالى : فأمر باقتناء القلب الشاكر وما معه بد لا عن المال فانظر كيف جمع بينها وبين الذكر والشكر عن ثوبان قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مسير يسير ونحن معه اذ قال المهاجرون لو نعلم اى المال خير اذا نزل فى الذهب والفضة ما أنزل

فقال عمر ان شئتم سألت لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقالوا
أجل فانطلق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتبعته على قعود لى فقال
يارسول الله ان المهاجرين لما نزل فى الذهب والفضة ما نزل قالوا لو علمنا الان
اى المال خير فقال ليتخذ احدكم لسانا ذاكرا وقلبا شاكرا وزوجة مؤمنة
تعين احدكم على ايمانه . وفى بعض التفاسير فى قوله تعالى فلنحيينه حياة
طيبة قال الزوجة الصالحة نقله صاحب القوت وكان عمر بن الخطاب رضى
الله عنه يقول ما اعطى العبد بعد الايمان بالله خيرا من المرأة الصالحة ولفظ
القوت بعد ايمان بالله خيرا من امرأة صالحة وان منهن غنما بضم الغين
المعجمة وسكون النون اى غنيمة لا يحذى منه بالبناء للمجهول من حذاه
بالحاء المهملة والذال المعجمة ومنهن غل لا يفدى منه . وقوله لا يحذى
منه من الحذا وهو العطاء اى لا يعتاض عنه بعطاء ومعنى لا يفدى منه اى
لا قيمة له فتفدى به ولا يجوز لاراحة منه كالغل فصاحبها اسير تحتها لا يفتدى
ابدا الا بموتها وفى القوت منهن غل قمل كانت العرب فى معاقبتها للاسير
تسلخ جلد شاة ثم تلبس اياه حارا فيلتزق على جسده وينقبض ثم لا تنزعه
حتى يقمل وتنتثر منه الهوام فذلك هو الغل القمل مثل المرأة المكربة وقال
صلى الله عليه وسلم فضلت على آدم عليه السلام بخصلتين كانت زوجته عونا
له على المعصية وازواجى عونا لى على الطاعات وكان شيطانه كافرا وشيطانى
مسلم لا يأمرنى الا بخير فعد معاونتها على الطاعة فضيلة فهذه أيضا من الفوائد
التى يقصدها الصالحون ويراعون ذلك فيهن الا انها تخص بعض الاشخاص
الذين لا كافل لهم ولا مدبر وأما من كان له من يتكفل بقضاء واجب خدمته
فلا يحتاج الى معاونة المرأة ولا تدعو الى اخذ امرأتين بل الجمع بينهما ربما
ينغص المعيشة ويكدرها وتضطرب به امور المنزل لما بينهما من المعاداة
والغيرة الباطنية ويدخل فى هذه الفائدة قصد الاستكثار بعشيرتها فى
معاونة بعض الامور وما يحصل من القوة والشدة بسبب تداخل العشائر
فى بعضها بالصهورة فان ذلك مما يحتاج اليه فى بعض الاوقات لاجل دفع الشرور
وطلب السلامة من الاعداء ولذلك قيل ذل من لا ناصر له وكذا قولهم المرء

بنفسه قليلٌ وباخوانه كثير ومن وجد من يدفع عنه الشرور ويتعصب له في نصرته سلم حاله وفرغ قلبه للعبادة فان الذل مشوش للقلب والعز بالكثرة دافع للذل كما هو مشاهد.

مجاهدة النفس ورياضتها بالرعاية والولاية والقيام بحقوق الأهل

ومن الفوائد: مجاهدة النفس وتذليلها ورياضتها بالرعاية والولاية والقيام بحقوق الاهل والصبر على أخلاقهن واحتمال الاذى منهن والسعي في اصلاحهن وارشادهن الى طريق الدين والاجتهاد في كسب الحلال لاجلهن والقيام بتربية الاولاد فكل هذه التي ذكرناها اعمال عظيمة الفضل فانها رعاية وولاية والاهل والولد رعية الرجل وفضل الرعاية عظيم الموقع وانما يحترز منها من يحترز خيفة من القصور عن القيام بحقها لا لكونها غير فاضلة في حد ذاتها والا فقد قال صلى الله عليه وسلم يوم من وال عادل افضل من عبادة سبعين سنة ثم قال الا كلكم راع وكلكم مسؤل عن رعيته وهذا متفق عليه من حديث ابن عمر في اثناء حديث طويل وليس ممن اشتغل باصلاح نفسه وصلاح غيره كمن اشتغل باصلاح نفسه فقط بل الاول أعلى مقاما لتعدي نفعه الى الغير ولا من صبر على الاذى واحتمل الجفاء كمن رفه نفسه اى جعلها في رفاهية اى سعة من العيش واراحها أى اعطاها الدعة والراحة فقياسات الاهل والولد بمنزلة الجهاد في سبيل الله في حصول كمال المشقة في كل منهما من جهة اتعاب المال والبدن ولذلك قال بشر ابن الحرث الحافي رحمه الله تعالى فضل على احمد بن حنبل رحمه الله تعالى بثلاث احداها انه يطلب الحلال لنفسه ولغيره وانما اطلب الحلال لنفسي وبقية الثلاث قد ذكرت قريبا. وقد قال صلى الله عليه وسلم ما انفق الرجل على اهله فهو صدقة وقال بعضهم لبعض العلماء ان الرجل ليؤجر في رفعه اللقمة الى في امرأته من كل عمل اعطاني الله نصيبا حتى ذكر الحج والجهاد وغيرهما من صنوف العبادات فقال له العالم اين انت من عمل الابدال قال وما هو قال كسب الحلال والنفقة على العيال وقال ابن المبارك رحمه الله تعالى وهو مع اخوانه في الغزو ولفظ القوت لاخوانه وهم معه في الغزو تعلمون عملا افضل مما نحن فيه قالوا ما نعلم ذلك جهاد في

سبيل الله وقال لاعداء الله أي شيء أفضل من هذا قال انا اعلم قالوا فما هو
قال رجل متعفف ذو عيلة اى عيال صغار قام من الليل فنظر الى صبيانه نياما
متكشفين فسترهم وغطاهم بثوبه فعمله أفضل مما نحن فيه وقال صلى الله عليه
وسلم من حسنت صلاته وكثر عياله وقل ماله ولم يغتب المسلمين كان معي
في الجنة كهاتين وفي حديث آخر ان الله يحب الفقير المتعفف ذا العيال وفي الحديث
اذا كثرت ذنوب العبد ابتلاه الله بهم العيال ليكفرها عنه وقال بعض السلف من
الذنوب ذنوب لا يكفرها الا الغم بالعيال وفيه اثر عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم انه قال من الذنوب ذنوب لا يكفرها الا الهم بطلب المعيشة وقال صلى الله
عليه وسلم من كان له ثلاث بنات فانفق عليهن واحسن اليهن حتى يغنيهن الله
عنه اوجب الله له الجنة البتة البتة الا ان يعمل عملا لا يغفر له . كان ابن عباس
اذا حدث بهذا قال والله هو من غرائب الحديث وغرره وروى ان بعض المتعبدين
كان يحسن القيام على زوجته الى ان ماتت فعرض عليه التزويج فامتنع وقال
الوحدة اروح لقلبي واجمع لهمي ثم قال رأيت في المنام بعد جمعة من وفاتها كان
ابواب السماء قد فتحت وكان رجالا ينزلون ويسيرون في الهواء يتبع بعضهم بعضا
فكلما نزل واحد نظر الي وقال لمن وراءه هذا هو المشؤم فيقول الآخر نعم ويقول
الثالث كذلك ويقول الرابع نعم فخفت ان اسألهم هيبة من ذلك الى أن مر بي
آخرهم وكان غلاما فقلت له يا هذا من هذا المشؤم الذي تومئون اليه فقال
انت فقلت ولم ذاك قال كنا نرفع عملك في اعمال المجاهدين في سبيل الله فمنذ
جمعة أمرنا ان نضع عملك مع المخالفين فما ندري ما احدثت فقال لاخوانه
زوجوني زوجوني فلم يكن تفارقه زوجتان او ثلاث وفي اخبار الانبياء عليهم
السلام ان قوما دخلوا على يونس النبي عليه السلام فاضافهم فكان يدخل
ويخرج الى منزله فتؤذ به امرأته وتستطيل عليه وهو ساكت فتعجبوا من
ذلك فقال لا تعجبوا فاني سألت الله تعالى وقلت ما انت معاقبي به في الآخرة
فعجله لي في الدنيا فقال ان عقوبتك بنت فلان تتزوج بها فتزوجت بها
وانا اصابر على ما ترون منها وفي الصبر على ذلك رياضة النفس وكسر الغضب
وتحسين الخلق فان المنفرد بنفسه او المشارك لمن حسن خلقه لا تترشح منه

خبائث النفس الباطنة ولا تنكشف بواطن عيوبه فحق على سالك طريق الآخرة أن يجرب نفسه بالتعرض لامثال هذه المحركات واعتياد الصبر عليها لتعتدل أخلاقه وترتاض نفسه ويصفو عن الصفات الذميمة باطنه والصبر على العيال مع انه رياضة ومجاهدة تكفل لهم وقيام بهم وعبادة فى نفسها فهو ايضا من الفوائد ولكنه لا ينتفع بها الا احد رجلين اما رجل قصد المجاهدة و الرياضة وتهذيب الاخلاق لكونه فى بداية الطريق فلا يبعد أن يرى هذا طريقا فى المجاهدة وترتاض به نفسه واما رجل من العابدين ليس له سير بالباطن وحركة بالفكر والقلب وانما عمله عمل الجوارح بصلاة اوحج اوغيره فعمله لاهله واولاده بكسب الحلال لهم والقيام بتربيتهم افضل له من العبادات اللازمة لبدنه التى لا يتعدى خيرها الى غيره فاما الرجل المهذب الاخلاق اما بكفاية فى اصل الخلقة او بمجاهدة سابقة اذا كان له سير فى الباطن وحركة بفكر القلب فى العلوم المكاشفات فلا ينبغى أن يتزوج لهذا الغرض فان الرياضة هو مكفى فيها وأما العبادة فى العمل بالكسب لهم فالعلم افضل من ذلك لانه ايضا عمل وفائدته اكثر من ذلك واعم واشمل لسائر الخلق من فائدة الكسب على العيال فهذه فوائد النكاح فى الدين التى بها يحكم له بالفضيلة.

نية التزوج

وينبغى للزوج أن ينوى بتزوجه اتباع السنة وتكثير امة النبى صلى الله عليه وسلم والقيام بحسن الرعاية على الزوجة وحفظ الدين ورجاء ولد صالح يدعو له لقوله صلى الله عليه وسلم : انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى . ولقوله صلى الله عليه وسلم : تنكح المرأة لمالها وجمالها ونسبها ودينها ، فعليك بذات الدين تربت يداك . وقوله صلى الله عليه وسلم : من نكح المرأة لمالها وجمالها حرمه الله مالها وجمالها ومن نكحها لدينها رزقه الله مالها وجمالها . وقوله صلى الله عليه وسلم : لا تنكح المرأة لجمالها فلعل جمالها يرديها ، ولا لمالها فلعل مالها يطغيها . وتقدمت الاحاديث فيما ينبغى أن ينوى الزوج كقوله صلى الله عليه وسلم : من نكح

وانكح لله استحق ولاية الله .

البناء

وهو دخول الزوج بزوجته ويستحب ان يكون ليلا ، لقوله صلى الله عليه وسلم : زفوا عرائسكم ليلا واطعموا ضحى . وان الشهور كلها فى ذلك سواء . لكن يستحب شوال خلافا لمن زعم من الجهال كراهية العقد والدخول فى المحرم وشوال . فعن عائشة رضى الله عنها قالت : تزوجنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى شوال وبنى بى فى شوال فاى نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت احظى عنده منى ؟ وكانت رضى الله عنها تستحب ان تدخل نساءها فى شوال ، وكان صلى الله عليه وسلم يستحب النكاح فى رمضان . البناء فى اول الشهر افضل من اخره لما يرجى من نجابة الولد المكون عند زيادة القمر . وفى يوم الاحد افضل من سائر الايام ، لما روى عن سيدنا على كرم الله وجهه : من ان الله عز وجل ابتدأ فيه خلق السموات والارض وسئل صلى الله عليه وسلم عنه ؟ فقال : يوم غرس وعمارة . لان الله ابتدأ فيه خلق الدنيا وعمارتها . ومما يستحب فيه البناء ايضا يوم الجمعة ، فقد سئل صلى الله عليه وسلم عنه فقال : يوم نكاح وخطبة ايضا . نكح فيه آدم حواء عليهما السلام ، ويوسف عليه السلام زليخا وموسى بنت شعيب عليهما السلام . وسليمان عليه السلام بلقيس وصح انه عليه الصلاة والسلام نكح فيه خديجة وعائشة رضى الله عنهما .

الوليمة

وليمة العرس مطلوبة وهل على سبيل الوجوب او الاستحباب قولان : ويستحب كونها بعد البناء ، ويحصل المستحب بما قدر عليه ما لم يكن سرفا او مباهاة ، واقله شاة . لما فى صحيح البخارى عن انس رضى الله عنه قال : ما اولم النبى صلى الله عليه وسلم على شىء من نسائه ما اولم على زينب . اولم بشاة . فان لم يقدر على الشاة فمدين من شعير وهو اقل ما اولم به النبى صلى الله عليه وسلم على بعض ازواجه ففى صحيح البخارى عن صفية بنت

شَنِئَة قالت : اَوْلَمَ النبى صلى الله عليه وسلّم على بعض نسائه بمدين من شعير » واولم صلى الله عليه وسلّم على صفية بنت حيىّ بحيس . وهو السمن والتمر والاقط .

آداب الدّخول

وهى كثيرة : منها : ان يطهر باطنه ويزينه بالتوبة من جميع الذنوب والآفات والعيوب فيدخل طاهرا نظيفا حسا ومعنى لعل الله تعالى يكمل له امر دينه بالدخول على زوجة حسبما ورد فى الحديث : من تزوّج فقد استكمل نصف دينه فليتق الله فى النصف الثانى . ومنها : ان يستعمل السنة فى ذلك فيقدم رجله اليمنى ثم يقول : بسم الله والسّلام على رسول الله السّلام عليكم . ثم يصلى ركعتين او اكثر بما تيسر . ثم يقرأ الفاتحة ثلاثا ، وقل هو الله احد ثلاثا . ثم يصلى على النبى صلى الله عليه وسلّم ثلاثا . ثم يدعو الله تعالى ويرغب اليه فى حسن العشرة والالفة الحسنة ودوام المحبة . ثم يقول : اللهم بارك لى فى اهلى وبارك لاهلى فىّ . اللهم ارزقهم منى وارزقنى منهم وارزقنى الفهم ومودّتهم وارزقهم الفى ومودّتى وحبب بعضنا الى بعض . ومنها ان يأمر الزوج زوجته بالوضوء ان كانت على غير طهارة وقت الدخول ثم يأمر بصلاة المغرب والعشاء ، لان العروسة قل ان تجدها تصلى هذين الوقتين ليلة الدخول فليحذر من ذلك . ثم يأمرها ان تصلى خلفه ركعتين وان تؤمن على دعائه . ومنها اذا فرغ من الصلاة والدعاء فانه يقبل بوجهه اليها ويجلس بازاءها ويسلم عليها ايضا ثم يضع يده على ناصيتها وهى مقدم الرأس .

وليقل اللهم انى اسالك خيرها وخير ما جبلتها عليه واعوذ بك من شرها وشر ما جبلتها عليه . كما ورد فى الحديث ، وورد ايضا ان من فعل ذلك اتاه الله خيرها وجنبه شرها ثم يقرأ ايضا ويده على ناصيتها سورة يس والواقعة ، والضحى والانشراح والنصر ، اى اذا جاء نصر الله ، وآية الكرسى . جاء كل ذلك مرة مرة ثم يقرأ سورة القدر ثلاث مرات كما ورد جميع ذلك ثم يضع يده على رقبتها ويقول سبع مرات ، يا رقيب ، ثم يقرأ

فالله خير حافظا وهو أرحم الراحمين . قد ورد أن من فعل ذلك صان الله عليه أهله ولم يخش منهن سوء او كذلك يطلب فعل ذلك بالصبي فان الله تعالى يحفظه ببركته . ويطلب الزوج قبل ان يضع يده على ناصيتها أن يغسل طرف يدى العروسة ورجليها بماء فى آنية ، ويسمي الله تعالى ويصلي على رسوله صلى الله عليه وسلم ثم يرش بذلك الماء أركان البيت . فقد ورد أن فعل ذلك ينفي الشر والشيطان بفضل الله تعالى ورد عن سيدنا على أن النبى صلى الله عليه وسلم قال له : اذا دخلت العروسة بيتك فاخلع نعليها واغسل رجليها بالماء ، ورش به أركان البيت يدخل بيتك سبعون نوعا من البركة والرحمة . وينبغي أن لا يدع أحدا يقف عند الباب لان لا يشوش عليه . وان يباسط العروسة بالكلام الحسن مما يقتضي الفرح بها لزوال الوحشة عنها . فان لكل داخل دهشة ولكل غريب وحشة . وان يلقمها فى فمها من الطعام والحلاوة ثلاث لقم كما جاء بذلك الاثر .

منافع الجماع وثوابه

وأما الجماع والباه ، فكان هديه فيه أكمل هدى ، تحفظ به الصحة ، ويتم به اللذة وسرور النفس ، ويحصل به مقاصده التى وضع لاجلها . فان الجماع وضع فى الاصل لثلاثة امور هي مقاصده الاصلية ؛ احدها ، حفظ النسل ، ودوام النوع الانسانى الى ان تتكامل العدة التى قدر الله بروزها الى هذا العالم . الثانى ، اخراج الماء الذى يضر احتباسه واحتقانه بجملة البدن . الثالث ، قضاء الوطر ، ونيل اللذة ، والتمتع بالنعمة . وهذه وحدها هى الفائدة التى فى الجنة ، اذ لا تناسل هناك ، ولا احتقان يستفرغه الانزال . وفضلاء الاطباء يرون ، أن الجماع من أحمد اسباب حفظ الصحة . قال جالينوس ، الغالب على جوهر المنى ، النار والهواء ، ومزاجه حار رطب ، لان كونه من الدم الصافى الذى تغتذى به الاعضاء الاصلية . واذا ثبت فضل المنى ، فاعلم ، انه لا ينبغي اخراجه الا فى طلب النسل ، او اخراج المحتقن منه . فانه اذا دام احتقانه ، احدث أمراضا ردية ، منها ، الوسواس والجنون والصرع ،

وغير ذلك وقد يبرئ استعماله من هذه الامراض كثيرا . فانه اذا طال احتباسه فسدوا استحال الى كيفية سمية ، توجب امراضا رديئة كما ذكرنا . ولذلك تدفعه الطبيعة - اذا كثر عندها من غير جماع .

وقال بعض السلف : ينبغي للرجل ان يتعاهد من نفسه ثلاثا : ينبغي ان لا يدع المشي ، فان احتاج اليه يوما قدر عليه . وينبغي ان لا يدع الاكل فان امعاءه تضيق . وينبغي ان لا يدع الجماع ، فان البئر اذا لم تنزح ذهب ماؤها . وقال محمد بن زكريا : من ترك الجماع مدة طويلة ضعفت قوى اعصابه واستدت مجاريها ، وتقلص ذكره . قال : ورأيت جماعة تركوه لنوع من التقشف . فتردت ابدانهم ، وعسرت حركاتهم ، ووقعت بلاسبب ، وقلت شهواتهم وهضمهم انتهى . ومن منافعه : غض البصر وكف النفس ، والقدرة على العفة عن الحرام ؛ وتحصيل ذلك للمرأة فهو ينفع نفسه في دنياه واخراه ، وينفع المرأة . ولذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم يتعاهده ويحبه ، ويقول : حبب الي من دنياكم النساء والطيب . وفي كتاب الزهد للامام احمد في هذا الحديث زيادة لطيفة ، وهي : اصبر عن الطعام والشراب ، ولا اصبر عنهن . اه كلام طب النبوي .

وورد ثواب عظيم فيمن يأتي اهله بالنية الصالحة بعد القبلة والملاعبة فعن عائشة رضي الله عنها : قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اخذ بيد امرأته يراودها كتب الله له حسنة . ومحا عنه سيئة . ورفع له درجة وان عانقها كتب الله له عشر حسنات ومحا عنه عشر سيئات . ورفع له عشر درجات . وان قبلها كتب الله له عشرين حسنة ومحا عنه عشرين سيئة ورفع له عشرين درجة . وان اتاها كان له خير من الدنيا وما فيها . وعن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال : من لاعب زوجته كتب الله له عشرين حسنة ومحا عنه عشرين سيئة فاذا اخذ بيدها كتب الله له اربعين حسنة ومحا عنه اربعين سيئة ، فاذا قبلها كتب الله له ستين حسنة ومحا عنه ستين سيئة ، فاذا اصابها كتب الله له مائة وعشرين حسنة ؛ ومحا عنه مائة وعشرين سيئة فاذا اغتسل نادى الله

الملائكة : فيقول : - انظروا الى عبدى يغتسل من خوفى يتيقن انى ربه اشهدوا على بأنى قد غفرت له . فما يجرى الماء منه على شعرة الا كتب الله له بها حسنة .

وفى « شفاء الصدور » عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال : ان اخذت المرأة فى شأن زوجها او تزينت تريد بذلك رضاه كتب لها حسنات ومحا عنها عشر سيئات ورفع لها قدرها درجات فاذا دعاها فاطاعته ثم حملت منه كان لها مثل اجر الصائم القائم فى سبيل الله فان اخذها الطلق كان لها بكل طلق كمن اعتق رقبة مؤمنة فان وضعت لم يعلم قدر اجرها الا الله وكان لها بكل مصة من رضاع ولدها كعتق عشر رقاب فان فطم تؤديت : استأنفى العمل قد غفر لك ما مضى . قالت عائشة لقد اعطى النساء خيرا كثيرا فما لكم معشر الرجال ؟ فضحك النبى صلى الله عليه وسلم وقال : ما من رجل اخذ بيد زوجته يراودها الا كتب الله له خمس حسنات ، فان عانقها فعشر حسنات فان قبلها فعشرين حسنة فان اتاها كان خيرا من الدنيا وما فيها . فاذا قام ليغتسل لم يجر الماء على شئ من جسده الا محى عنه سيئة ورفع له درجة ويغطى بغسله خيرا من الدنيا وما فيها وان الله تعالى يباهى به الملائكة يقول : انظروا الى عبدى فى ليلة قرة باردة يغتسل من الجنابة يتيقن بأنى ربه اشهدكم بأنى قد غفرت له . رواه الثعالبى .

ما يهيأ قبل الجماع وما يعمل قبله

يطلب من الزوج ان يجعل فى فمه ما يطيبه لان ذلك موجب للمحبة وليس ذلك خاصا بليلة الدخول ، بل هو مطلوب فى سائر الاوقات . يسن للمرأة ان تتزين لزوجها وتتطيب . قال النبى صلى الله عليه وسلم : « خير النساء العطرة المطهرة » والعطرة المتطيبة بالعطر والمتطهرة : المتنظفة بالماء . وقال سيدنا على كرم الله وجهه : خير نسائكم الطيبة الرائحة الطيبة الطعام : التى اذا انفقت انفقت قصدا . واذا امسكت امسكت قصدا ، فتلك من عمل الله وعمل الله لا يخيب وقالت عائشة رضى الله عنها : كنا نضمد جباهنا بالمسك فاذا عرقت احدانا سال ذلك على وجهها .

فيراه النبي صلى الله عليه وسلم ولا ينكره .

ويسن ايضا للمرأة أن تكحل عينيها وان تخضب يديها ورجليها بالحناء دون نقش وتسويد . قال النبي صلى الله عليه وسلم : انى لا بغض المرأة ان اراها مرهاء او سلتاء . والمرهاء : التى لا كحل بعينيها . والسلتاء : التى لا خضاب بكفيها وقال عمر ابن الخطاب رضى الله عنه : معشر النساء اذا اختضبتن فايا كن والنقش ، ولتخضب احداكن يديها الى هذا واشار الى موضع السوار . واما خضاب الرجل يديه ورجليه بالحناء فحرام . واما الجرقوس : الذى يزول بالماء فقط فلا بأس به . وان كان لا يزول الا بالتقشير او بجسد فلا . لانه مانع من وصول الماء للبشرة . واما تحمير الوجه بالحمرة وخضاب الشفتين بالسواك وتطريف الاصابع بالحناء فلا بأس بذلك . اهـ كلام أبى محمد التهامى .

اعلم ان احسن الجماع ما وقع بعد الهضم الاول والثانى وان كان لا بد فينبغى أن يكون بعد استقرار الغذاء فى قعر المعدة حتى يكون ضرره اقل مما اذا كان ضافيا وعند اعتدال البدن وحرارته ويبوسته أسهل من خلائه وبرودته ويبوسته لان الضرر الحاصل منه عند امتلاء البدن الامراض السدية والامتلائية وعند الخلاء الذوبان والجفاف فان كان مع حرارة يحصل منه الدق لان الجماع يهيج الحرارة الغريبة وان كان مع برودة يحدث دق الشيخوخة وكذلك عند غلبة البرد واليبس واذا وقع عند حرارة البدن فقط دون الخلاء فربما احدث حمى واما عند البرد فيحدث الرعشة والرعدة وينبغى أن لا يجامع الا اذا قويت الشهوة وحصل الانتشار التام عند اجتماع المنى فى اوعيته وكثرته وشدة الشبق من غير ذكره ولا فكره فى مستحسن ولا نظر اليه ولا يكون من حكة كما عند الجرب ولا عن كثرة رياح بلا شهوة وعلامته أن يحصل عقيبه الخفة والنوم ومثل هذا الجماع ينعش الحرارة الغريزية ويحدث لذة ونشاطا وينبسط النفس ويزيل الغم والغضب والوسواس السوداوى والفكر الردىء والعشق ويهيىء البدن للاغتذاء ويخفف الامتلاء واوجاع الحالبين وينفع اكثر الامراض السوداوية والبلغمية والدموية وربما وقع تارك الجماع فى امراض كالدوار وظلمة وثقل البدن

والرأس وورم الخصية والحالب ووجع الركبة فاذا عاد اليه برئ بسرعة إهـ كلام اتحاف السادة .

لا يجامع الرجل زوجته وهي في ثيابها بل حتى تنزعها كلها وتدخل معه في لحاف واحد لان السنة هي التجريد من الثياب والفراش ، وظاهره انه لا يجامعها وهما مكشوفان وهو كذلك لحديث « اذا جامع احدكم فلا يتجردان تجرد الحمارين . وكان صلى الله عليه وسلم عند الجماع يغطي رأسه ويغض صوته ويقول للمرأة عليك بالسكينة .

ومما ينبغي تقديمه على الجماع : ملاعبته المرأة وتقبيلها ، ومص لسانها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلاعب اهله ويقبلها . وروى ابو داود في سننه : انه صلى الله عليه وسلم كان يقبل عائشة ويمص لسانها . ويذكر عن جابر بن عبد الله ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المواقعة قبل الملاعبة .

وحكمة ذلك ان المرأة تحب من الرجل ما يحب منها . فاذا اتاها على غفلة فقد يقضي حاجته قبل ان تقضي هي فيؤدي ذلك الى تشويشها او فساد دينها ، والخير كله في السنة ، وهي ان لا يأتيها حتى يحادثها ويؤانسها ويضاجعها ثم يقبل على حاجته . وفي الحديث « ملاعبته من العجز : ان يلقى الرجل من يحب معرفته فيفارقه قبل ان يعرف اسمه ونسبه . وان يكرمه اخوه فيرد كرامته . وان يقارن الرجل جاريته قبل ان يحادثها ويؤانسها ويضاجعها ويقضي حاجته منها قبل ان تقضي حاجتها . إهـ كلام ابي محمد التهامي

المطلوب عند ارادة والمطلوب حال الجماع

يستحب ان يبدأ فيه قبله باسم الله تعالى بأن يقول بسم الله الرحمن الرحيم وهو احد المعاني في تفسير قوله تعالى وقدموا لانفسكم اي قدموا لانفسكم التسمية عند الجماع اي اذكروا اسم الله عنده ويقرأ قل هو الله احد اولا تبركا بهذه السورة اذ هي تعدل ثلث القرآن كما في الخبر ويكبر

ويهلل وإنهما قدم جاز يقول بسم الله العلى العظيم اللهم اجعله ذرية طيبة ان كنت قدرت ان يخرج من صلبى . وقال صلى الله عليه وسلم لو أن احدكم أذا اتى أهله اى جليلته قال اللهم جنبنى وروية الجماعة بسم الله اللهم جنبنا الشيطان اى ابعده عنا وجنب الشيطان ما رزقتنى وروية الجماعة مارزقتنا اى من الاولاد فان كان بينهما ولد ذكر او انثى لم يضره الشيطان باضلاله واغوائه ببركة التسمية فلا يكون للشيطان عليه سلطان فى بدنه ودينه ولا يلزم عليه عصمة الولد عن الذنب لان المراد من نفى الاضرار كونه مصونا عن اغوائه بالنسبة للولد الحاصل بلا تسمية او بمشاركة ابيه فى جماع امه او المراد لم يضره الشيطان فى اصل التوحيد وفيه بشارة عظمى ان المولود الذى يسمى عند الجماع الذى قضى بسببه يموت على التوحيد وفيه ان الرزق لا يختص بالغذاء والقوت بل كل فائدة انعم الله بها على عبد رزق الله تعالى فالولد رزق وكذا العلم والعمل وروية الجماعة فانه ان قضى بينهما ولد من ذلك لم يضره الشيطان ابدا قال العراقى متفق عليه من حديث ابن عباس وكان بعض اهل الحديث يكبر قبل الجماع حتى يسمع اهل الدار يرفع بالتكبير صوته ولعل ذلك ادعى لطرد الشيطان اذ يسن التكبير عند الحريق والشيطان من نار فالتكبير يطفئه ثم لينحرف عن القبلة يمينا او شمالا فلا يستقبلها بالجماع اكراما للقبلة فان فى هذه الحالة كشفا للعورة وذهابا لبعض مسكة فى العقل فلا ينبغى ان يستقبلها فى هذه الحالة اه كلام اتحاف السادة . يطلب من الزوج عند ارادة الجماع ان يأخذ ذكره بشماله ويحك برأس الكمرة سطح الفرج ويدغدغه ثم يرسله فيه ولا ينزعه حتى ينزل فاذا احس بالانزال ادخل يده تحت وركها ويهزها هزا شديدا فانهما يجدان لذلك لذة عظيمة لا توصف . قال فى « الايضاح » والشكل الذى تستلذه المرأة عند الجماع هو ان تستلقى المرأة على ظهرها ويلقى الرجل نفسه عليها ويكون رأسها منكوسا الى اسفل كثيرا لتصوب ويرفع وركها بالمخاد ويحك برأس الكمرة على سطح الفرج يدغدغه ثم يستعمل بعد ذلك ما يريد فاذا احس

بالانزال فليدخل يده تحت وركها ويشيلها شيلا عنيفا فان الرجل والمرأة يجدان في ذلك لذة عظيمة لا توصف.

قال ابن القيم واحسن اشكال الجماع ان يعلو الرجل المرأة مستفرشا لها بعد الملاعبة والقبلة. وبهذا سميت المرأة فراشا، كما قال صلى الله عليه وسلم: الولد للفراش. وهذا من تمام قوامية الرجل على المرأة، كما قال تعالى: الرجال قوامون على النساء. وكما قيل:

اذا رمتها كانت فراشا يقلني وعند فراغي: خادم يتملق

وقد قال تعالى: هن لباس لكم، وانتم لباس لهن. وأكمل اللباس واسبغه على هذه الحال؛ فان فراش الرجل لباس له، وكذلك لحاف المرأة لباس لها. فهذا الشكل الفاضل مأخوذ من هذه الآية، وبه يحسن موقع استعارة اللباس من كل من الزوجين للآخر. اهـ كلام ابن قيم.

يستحب عند الانزال ان يقرأ سرا: الحمد لله الذي خلق من الماء بشرا فجعله نسبا وصهرا وكان ربك قديرا. قال في الاحياء: واذا قربت من الانزال فقل في نفسك ولا تحرك شفتيك: الحمد لله خلق من الماء بشرا الآية. اللهم ان كنت خلقت خلقا في بطن هذه المرأة فكونه ذكرا وسمه احمد بحق محمد صلى الله عليه وسلم، رب لا تذرني فردا وانت خير الوارثين اهـ

اذا انزل قبل زوجته فانه يطلب منه ان يمهل حتى تنزل لان ذلك هو السنة. ففي الحديث: ارضوهن فان رضاهن في فروجهن. اجتماع ماء الرجل وماء المرأة موجب للمحبة وضد ذلك موجب للفرقة قال في الايضاح - ومتى اجتمع الماء منه ومنها في وقت واحد كان ذلك هو الغاية في حصول اللذة والمودة والتعطف وتأكيد المحبة وان اختلفا اختلافا قريبا كانت اللذة والمودة على قدر ذلك، وان كان بينهما بون بعيد فاقرب تباعدهما وما اسرع الفرقة بينهما المطلوب حالة الجماع ان لا يكون معه في البيت احد ولو طفلا صغيرا. وذكر ابو عبد الله ابن الفخار في بعض اجوبته: ان النهي عن ذلك الكراهة لان الاصل اباحة الوطء. وانما كره لان الحياء من الدين، وقد نص في النوادر على ان مالكا كره ذلك. وهذا

حيث يمكن اخراج من فى البيت . اما ان كان لا يمكن او كان فى اخراجه مشقة لكونه ليس له الا مسكن واحد مثلا فانه يجعل حائلا بينه وبينهم ويتحافظ من الصوت فى ذلك

العدد المعتدل فى كل جمعة ووقت الجماع

قال صاحب النصيحة وحقها اى الذى يقضى لها به فى كل جمعة مرتان واحفظه اى الجماع للصحة ان كان : اى الرجل معتدل المزاج فى الجمعة مرة إه وقضى سيدنا عمر رضى الله عنه بمرة فى الطهر لانه يحبلها ويحصنها نعم ينبغى ان يزيد وينقص بحسب حاجتها فى التحصين لان تحصينها واجب عليه . ولا ينبغى للزوج ان يقلل عليها حتى تتضرر ولا يكثر عليها حتى تمل . ولا يجوز الامتناع من غير عذر - لحديث ابن عمر رضى الله عنهما قال : جائت امرأة الى النبى صلى الله عليه وسلم فقالت : يارسول الله ما حق الزوج على المرأة ؟ قال : ان لا تمنع نفسها ولو كانت على ظهر قتب . وقوله عليه الصلاة والسلام : اذا دعا الرجل زوجته الى فراشها فابت من ذلك لعنتها الملائكة حتى تصبح . وليس من العذر خوفها على ولدها الرضيع ، لان المنى يكثر اللبن - والله اعلم . وشرع للجامع اذا اراد العود قبل الغسل - الوضوء بين الجماعين ؛ كما روى مسلم فى صحيحه - من حديث ابى سعيد الخدرى - قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتى احدكم اهله ، ثم اراد أن يعود فليتوضأ . وفى الغسل والوضوء بعد الوطء - : من النشاط وطيب النفس ، واخلاف بعض ما تحلل بالجماع ، وكمال الطهر والنظافة ؛ واجتماع الحار الغريزى الى داخل البدن بعد انتشاره بالجماع ؛ وحصول النظافة التى يحبها الله ويبغض خلافها . مما هو من احسن التدبير فى الجماع ، وحفظ الصحة والقوى فيه . وانفع الجماع ما حصل بعد الهضم ، وعند اعتدال البدن : فى حره وبرده ، وبيوسته ورطوبته ، وخلائه وامتلائه . وضرره عند امتلاء البدن اسهل واقل من ضرره عند خلوه . وكذلك ضرره عند كثرة الرطوبة اقل منه عند اليبوسة ؛ وعند حرارته اقل منه عند برودته ، وانما ينبغى ان

يجامع ، اذا اشتدت الشهوة ، وحصل الانتشار التام الذى ليس عن تكلف ، ولا فكر فى صورة ، ولا نظر متتابع . ولا ينبغى ان يستدعى شهوة الجماع ويتكلفها ، ويحمل نفسه عليها . وليبادر اليه ، اذا هاجت به كثرة المنى ، واشتد شبقه . وليحذر جماع العجوز ، والصغيرة - التى لا يوطأ مثلها ، والتى لا شهوة لها - والمريضة ، والقبيحة المنظر ، والبغيضة . فوطء هؤلاء يوهن القوى ويضعف الجماع بالخاصية . وغلط من قال من الاطباء ، ان جماع الثيب انفع من جماع البكر ، واحفظ للصحة . وهذا من القياس الفاسد ، حتى ربما حذر منه بعضهم . وهو مخالف لما عليه عقلاء الناس ، ولما اتفقت عليه الطبيعة والشريعة . وفى جماع البكر - : من الخاصية ، وكمال التعلق بينها وبين مجامعها وامتلاء قلبها من محبته ، وعدم تقسيم هواها بينه وبين غيره . - ما ليس للثيب . وقد قال النبى صلى الله عليه وسلم لجابر : هلا تزوجت بكرا ؟ . وقد جعل الله سبحانه - من كمال نساء اهل الجنة من الحور العين - : انهن لم يطمثهن احد قبل من جعلن له : من اهل الجنة . وقالت عائشة للنبى صلى الله عليه وسلم : ارأيت لو مررت بشجرة قد ارتع فيها ، وشجرة لم يرتع فيها ؛ ففى ايتهما كنت ترتع بعيرك ؟ ؛ قال : فى التى لم يرتع فيها . تريد انه لم يأت بكرا غيرها . وجماع المرأة المحبوبة فى النفس يقل اضعافه للبدن مع كثرة استفراغه للمنى . وجماع البغيضة يحل البدن ، ويوهن القوى مع قلة استفراغه . وجماع الحائض حرام طبعا وشرعا : فانه مضر جدا ، والاطباء قاطبة تحذر منه .

يستحب الجماع ليلة الجمعة فانها افضل ليالى الاسبوع وهى مرادة بليلة العروب . تحقيقا لاحد التأويلين فى قوله صلى الله عليه وسلم : رحم الله من غسل واغتسل . بتشديد السين من غسل ، اخرجه اصحاب السنن قال السيوطى ويؤيده حديث : « ايعجز احدكم ان يجامع اهله فى كل يوم جمعة فان له اجرين اثنين اجر غسله واجر غسل امرأته . اخرجه البيهقى فى شعب الايمان من حديث ابى هريرة .

الاوقات التي يمنع فيها الجماع

في القسطلاني ان الوطء في الحيض حرام باجماع ممن اعتقد حله كفر إهـ و
روي أن رجلا وامرأة اختلفا في ولد لهما اسود، فقالت المرأة: هو ابنك وانكر
الرجل، فقال سليمان عليه السلام: هل جامعتها في حال الحيض؟ قال نعم.
قال: هو لك، وانما سود الله وجهه عقوبة لكما. قيل: وهو المراد بقوله
تعالى: ففهمناها سليمان. ذكره في كشف الاسرار. وروى الطبراني في الاوسط
عن أبي هريرة مرفوعا: من وطىء امرأته وهي حائض فقضى بينهما ولد
فأصابه جذام فلا يلومن الا نفسه اى لتسببه فيما يورثه. ولا يلوم الشارع
لانه قد حذر منه

يمنع الوطء ان ضاق وقت الصلاة بحيث إن جامع واغتسل لم يدرك
الوقت. فان فعل فليتب الى الله عز وجل. ويمنع الوطء: ليلة عيد الاضحى
لما قيل من ان الجماع فيها يوجب كون الولد سفاكا للدماء. وقال الغزالي رحمه
الله: يكره الجماع في ثلاث ليال من الشهر: الاول والاخير والنصف. يقال
ان الشياطين يحضرون الجماع في هذه الليالي. ويقال أن الشياطين يجامعون
فيها. وروى كراهة ذلك عن علي ومعاوية وابي هريرة رضي الله عنهم.
ويقال أن الجماع في هذه الليالي يورث الجنون في الولد والله اعلم.

الجماع يحذر منه في حال العطش والجوع والغيظ لانه يسقط القوة
كما قاله الرازي، وفي حال الفرح المفرط لانه يورث الغشاء وفي حال الشبع
لانه يورث اوجاع المفاصل. وكذا عقب السهر والهم لانه يسقط القوة
وكذا يحذر ان يكون قبله قيء او اسهال او تعب او خروج دم او عرق او بول
كثير، او ضرب من ضروب الاستفراغات لانه مضر كما قاله الرازي ايضا،
وكذا يحذر منه بعد الخروج من الحمام لانه يملأ الرأس او قبله لانه يسقط
القوة. والله اعلم. قال الرازي رحمه الله: وليتوق صاحب المزاج اليابس
الجماع في الازمنة الحارة وصاحب المزاج البارد ينبغي أن يقلل منه في الصيف
والخريف ويتركه البتة في وقت فساد الهواء والامراض الوبائية إهـ

الجماع الضار

والجماع الضار نوعان : ضار شرعاً ، وضار طبعاً . فالضار شرعا : المحرم. وهو مراتب بعضها أشد من بعضٍ . والتحريم العارض منه أخف من اللازم : كتحريم الاحرام والصيام والاعتكاف ، وتحريم المظاهر منها قبل التكفير، وتحريم وطء الحائض ، ونحو ذلك . ولهذا لاحدّ في هذا الجماع .

وأما اللازم ، فنوعان : نوع لا سبيل الى حله البتة ؛ كذوات المحارم. فهذا من اضر الجماع ، وهو يوجب القتل حداً عند طائفة من العلماء ، كأحمد ابن حنبل - رحمه الله - وغيره . وفيه حديث مرفوع ثابت . والثاني : ما يمكن أن يكون حلالا ؛ كالاجنبية . فان كانت ذات زوج ففي وطئها حقان : حق لله ، وحق للزوج . فان كانت مكروهة ففيه ثلاثة حقوق . وان كان لها أهل واقارب - يلحقهم العار بذلك - صار فيه أربعة حقوق . فان كانت ذات محرم منه : صار فيه خمسة حقوق . فمضرة هذا النوع بحسب درجاته في التحريم.

وأما الضار طبعا ، فنوعان ايضا : نوع ضار بكيفيته ؛ ونوع ضار بكميته، كالاكثار منه : فانه يسقط القوة ، ويضر بالعصب ، ويحدث الرعشة والفالج والتشنج ويضعف البصر وسائر القوى ، ويطفئ الحرارة الغريزية ، ويوسع المجاري ويجعلها مستعدة للفضلات المؤذية . الوطء في الدبر حرام لما ورد من قول النبي صلى الله عليه وسلم : اتيان النساء في ادبارهن حرام . وقوله : ملعون من أتى امرأته في دبرها ، وقوله : من أتى امرأة في دبرها فقد كفر بما انزل على محمد صلى الله عليه وسلم ؛ وقوله : سبعة لا ينظر الله اليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ، ويقول لهم ادخلوا النار مع الداخلين الفاعل والمفعول - يعنى به اللواطة . والناكح يده . وناكح البهيمة وناكح المرأة في دبرها . وجامع المرأة وابنتها . والزاني بحليلة جاره . والمؤذي جاره حتى يلعنه . وأما التمتع بظاهر الدبر فيجوز ولو بوضع الذكر عليه الا انه يتقي مساءة للذريعة وخوفاً من تحريك شهوتها كما يجوز الاستمتاع بالفخذين .

الجماع يجتنب في حال القيام لانه يضعف الكلا والركب وفي حال الجلوس

لانه يورث وجع الكلا والبطن والعصب وتحدث معه القروح وكذلك يجتنب على الجنب لانه يضر بالادراك . وكذا يجتنب صعود المرأة على الرجل لانه يورث القروح فى الاحليل : ويكره الكلام عند الجماع لقوله صلى الله عليه وسلم : لا يكثر احدكم الكلام عند الجماع فانه منه يكون الخرس .

فى المدخل : وليحذر مما عمت به البلوى ، وذلك ان الرجل اذا رأى امرأة واتى اهله جعل بين عينيه تلك المرأة التى رآها ، وهذا نوع من الزنا.

المواضع التى يحذر الجماع فيها

الجماع يحذر منه على السطح وتحت شجرة مثمرة لانه مؤذ للولد وكذا يحذر منه مستقبلا للقبلة او مستدبرا لها حيث كان بالفضاء : اى الصحراء فان كان بالبيت فالمشهور الجواز .

وكذا يحذر من الجماع مستقبلا للبدر . اى القمر والشمس لما ورد من انهما يلعنان فاعل ذلك كما فى المدخل ، لكن المشهور فى هذا الجواز .

فقد قيل ان الجماع على السطح وتحت شجرة مثمرة وقبالة الشمس والقمر يورث فى الولد السرقة والفطرسة والله اعلم .

تنبيهات :

الاولى فى النصيحة : واذا اراد تكوين الولد ذكرا فليأمرها بالنوم على شقها الايمن عند فراغه . والانثى بالعكس وللبطالة بنومها مستلقية على ظهرها ونحوه . وقال ابن عرضون : قال صاحب الايضاح ، ينبغى اذا احس بالانزال ان يميل على جنبه الايمن وكذلك اذا نزع يميلها ايضا على جنبها الايمن . فان الولد يعتقد ذكرا ان شاء الله إه

الثانية يمنع كل من الزوجين ان يفشى سر الاخر لغيره ، لان ذلك امانة يجب حفظها ، وعورة يجب سترها ، ولما ورد من الوعيد الشديد فى ذلك .

الثالثة قال فى النصيحة ، ويعلمها حقوق الزوجية ، واقامة البيت انها حقوق الزوجية كثيرة ، ووردت الاحاديث فى الوعظ والوعيد عليها ، قال فى الاحياء : المقول الشافى فى حقوق الزوج على الزوجة ان النكاح نوع رق

فعليها طاعة الزوج مطلقاً فى كل ما طلب منها فى نفسها مما لا معصية فيه إه
وقال بعضهم : القول الجامع فى آداب المرأة من غير تطويل أن تكون قاعدة فى
قعر بيتها لازمة لغزلها لا يكثر صعودها واطلاعها ، قليلة الكلام لجيرانها ،
لا تدخل عليهم الا فى حال يوجب الدخول تحفظ بعلها فى غيبته وحضوره ،
وتطلب مسرته فى جميع امورها ولا تخونه فى نفسها ومماله ، ولا تخرج
من بيتها الا باذنه فان خرجت باذنه فمختفية فى هيئة رثة ، تطلب
المواضع الخالية دون الشوارع والاسواق محترزة ان يسمع غريب صوتها ،
او يعرفها بشخصها ، لا تتعرف الى صديق بعلها فى حاجاتها ، بل تتنكر على
من تظن انه يعرفها او تعرفه وهمها اصلاح شأنها ، وتدبير بيتها قبلة على
صلاتها وصيامها ، قال : وتكون قانعة من زوجها بما رزق الله : وتقدم
حقه على نفسها وحق سائر اقاربها متنظفة فى نفسها مستعدة فى الاحوال
كلها للتمتع بها ان شاء ، مشفقة على اولادها حافظة للسر عليهم قصيرة
اللسان عن سب الاولاد مراجعة الزوج إه .

الرابعة من آداب الزوج ان يعاشر زوجته بحسن الخلق وان يصبر على
الاذى وان يكون حليما عند غضبها وان لا يمازحها بما فيه جفاء وخشونة ،
وان يكون غيورا ، وان يمنعها من الخروج رأسا ، فان اضطرت للخروج علمها
شروطه بأن تخرج طرفى النهار فى اخشن ثيابها وارخاها خلفها شبرا او ذراعا
وان تمشى فى طرف الطريق ، وان لا يكون عليها ريح الطيب وان لا تكشف
شيئا من جسدها ، ومن آدابه ايضا ان يحجب زوجته عن اقاربه كأخيه
وعمه ونحوهما ، وان يعلمها التوحيد والفرائض واحكام الحيض والنفاس
ونحو ذلك ، وان يعدل بين ازواجه ، ولا يميل الى بعضهن كما يأتى ، وان
يؤدبها ويعظها ، وله ان يهجرها ويضربها إن خالفت امره ان ظن افادته
والله اعلم . واما اقامة البيت بكل ما تقدر عليه من طبخ وتنظيف ونحوهما
فان الانسان لو لم تكن له شهوة الوقاع لتعذر عليه العيش فى منزله
وحده ولم يتفرغ للعلم والعمل ، فالمرأة الصالحة المصلحة للمنزل عون
على الدين

تتمة فى حفظ الصحة بالطيب وفى المحاذير والوصايا بالكلية النافعة

لما كانت الرائحة الطيبة غذاء الروح، والروح مطية القوى، والقوى تزداد بالطيب. وهو ينفع الدماغ والقلب وسائر الاعضاء الباطنة، ويفرح القلب ويسر النفس، ويبسط الروح. وهو اصدق شئ للروح، واشده ملاءمة لها؛ وبينه وبين الروح الطيبة نسبة قريبة - ؛ كان احد المحبوبين من الدنيا، الى اطيب الطيبين صلوات الله عليه وسلامه.

وفى صحيح البخارى: انه صلى الله عليه وسلم كان لا يرد الطيب. وفى صحيح مسلم - عنه صلى الله عليه وسلم: من عرض عليه ريحان فلا يرده؛ فانه طيب الريح، خفيف المحمل. وفى سنن ابى داود والنسائى - عن ابى هريرة رضى الله عنه، عن النبى صلى الله عليه وسلم: من عرض عليه طيب فلا يرده فانه خفيف المحمل، طيب الرائحة.

وفى مسند البزار، عن النبى صلى الله عليه وسلم، انه قال: ان الله طيب يحب الطيب، نظيف يحب النظافة، كريم يحب الكرم، جواد يحب الجود: فنظفوا افناءكم وساحاتكم؛ ولا تشبهوا باليهود: يجمعون الاكباء فى دورهم. (الاكباء): الزبالة.

وذكر ابن ابى شيبة: انه صلى الله عليه وسلم كان له سكة يتطيب منها. وصح عنه انه قال: ان لله حقا على كل مسلم: ان يغتسل فى كل سبعة ايام؛ وان كان له طيب: ان يمس منه.

وفى الطيب من الخاصية: ان الملائكة تحبه، والشياطين تنفر عنه. واحب شئ الى الشياطين: الرائحة المنتنة الكريهة، فالارواح الطيبة تحب الرائحة الطيبة والارواح الخبيثة تحب الرائحة الخبيثة. وكل روح تميل الى ما يناسبها. فالخبيثات للخبيثين والخبيثون للخبيثات، والطيبات للطيبين والطيبون للطيبات. وهذا وان كان فى النساء والرجال - فانه يتناول الاعمال والاقوال، والمطاعم والمشارب والملابس والروائح، إما بعموم لفظه، او بعموم معناه.

قال ابن ماسويه: من اكل البصل اربعين يوما، وكلف (وجهه)، فلا

يلومنّ الا نفسه . ومن افتصد فأكل مالحا ، فاصابه بهق او جرب ، فلا يلومنّ الا نفسه . ومن جمع فى معدته البيض والسمك ، فاصابه فالج او لقوة ، فلا يلومنّ الا نفسه . ومن دخل الحمام وهو ممتلئ فأصابه فالج ، فلا يلومنّ الا نفسه . ومن جمع فى معدته اللبن والسمك ، فاصابه جذام او برص أو نقرس ، فلا يلومنّ الا نفسه . ومن جمع فى معدته اللبن والنبيذ ، فأصابه برص ونقرس فلا يلومنّ الا نفسه . ومن احتلم ، فلم يغتسل حتى وطئ اهله - فولدت مجنونا او مخبلا - فلا يلومنّ الا نفسه . ومن اكل بيضا مسلوقا باردا ، وامتلأ منه - فأصابه زبو - فلا يلومنّ الا نفسه . ومن جامع ، فلم يصبر حتى يفرغ فأصابه حصاة - فلا يلومنّ الا نفسه . ومن نظر فى المرآة ليلا - فاصابه لقوة ، او اصابه داء - فلا يلومنّ الا نفسه .

وقال ابن بختيشوع : احذر ان تجمع بين البيض والسمك : فانهما يورثان القولنج وارياح البواسير ، ووجع الاضراس . ودامة اكل البيض تولد الكلف فى الوجه . واكل الملوحة والسمك المالح والافتصاد بعد الحمام ، يولد البهق والجرب . ودامة اكل كلى الغنم يعقر المثانة . والاغتسال بالماء البارد ، بعد اكل السمك الطرى يولد الفالج . ووطء المرأة الحائض يولد الجذام . والجماع من غير ان يهريق الماء عقيبه يولد الحصاة . وطول المكث فى المخرج يولد الداء الدوىّ .

وقال ابقراط : لا قلال من الضار ، خير من الاكثار من النافع . وقال : استديموا الصحة بترك التكاسل عن التعب ، وبترك الامتلاء من الطعام والشراب . وقال بعض الحكماء : من اراد الصحة ، فليجود الغذاء ، وليأكل على نقاء ، وليشرب على ظماء وليقلل من شرب الماء ؛ ويتمدد بعد الغذاء ، ويمش بعد العشاء ؛ ولا ينم حتى يعرض نفسه على الخلاء ، وليحذر دخول الحمام عقيب الامتلاء . ومرة فى الصيف خير من عشر فى الشتاء ، واكل القديد اليابس بالليل معين على الفناء ، ومجامعة العجائز تهرم . عمار الاحياء ، وتسقم ابدان الاصحاء . ويروى هذا عن علىّ كرم الله وجهه . ولا يصح عنه ، وانما بعضه من كلام الحارث بن كلدة طبيب العرب ، وكلام غيره .

وقال الحرث : من سرّه البقاء ، ولا بقاء - فليباكر الغداء ، وليعجّل العشاء ، وليخفف الرداء ، وليقلّ غشيان النساء .

وقال الحرث : اربعة اشياء تهدم البدن : الجماع على البطنة ، ودخول الحمام على الامتلاء ، واكل القديد ، وجماع العجوز .

ولما احتضر الحرث ، اجتمع اليه الناس ، فقالوا : مُرْنا بأمر ننتهي اليه من بعدك . فقال : لا تتزوّجوا من النساء الا شابة ، ولا تأكلوا من الفاكهة الا في اوان نضجها ، ولا يتعالجنّ احدكم ما احتمل بدنه الداء . وعليكم بتنظيف المعدة في كل شهر فانها مذيبة للبلغم ، مهلكة للمرّة ، منبتة للجسم . واذا تغدّى احدكم : فلينم على اثر غدائه ساعة . واذا تعشى : فليمش اربعين خطوة .

وقال بعض الملوك لطبيبه : لعلك لا تبقي لي ، فصف لي صفة آخذها عنك . فقال : لا تنكح الا شابة ، ولا تأكل من اللحم الا فتيا ، ولا تشرب الدواء الا من علة ، ولا تأكل الفاكهة الا في نضجها . واجد مضغ الطعام . واذا اكلت نهارا : فلا بأس ان تنام . واذا اكلت ليلا : فلا تنم حتى تمشي ولو خمسين خطوة ولا تأكلن حتى تجوع ، ولا تتكأ عهنّ على الجماع ، ولا تحبس البول ، وخذ من الحمام قبل ان يأخذ منك . ولا تأكلن طعاما : وفي معدتك طعام . واياك ان تأكل ما تعجز اسنانك عن مضغه ، فتعجز معدتك عن هضمه . وعليك في كل اسبوع بقيئة تنقي جسمك . ونعم الكنز الدم في جسدك فلا تخرجه الا عند الحاجة اليه . وعليك بدخول الحمام : فانه يخرج من الاطباق ما لا تصل الادوية الى اخراجه .

وقال الشافعي رحمه الله تعالى : اربعة تقوّي البدن : اكل اللحم ، وشم الطيب ، وكثرة الغسل من غير جماع ، ولبس الكتان . واربعة توهن البدن : كثرة الجماع ، وكثرة الهمّ ، وكثرة شرب الماء على الريق ، وكثرة اكل الحامض . واربعة تقوّي البصر : الجلوس تجاه الكعبة ، والكحل عند النوم ، والنظر الى الخضرة ، وتنظيف المجلس . واربعة توهن البصر : النظر الى القذر ، والى المصلوب ، والى فرج المرأة ، والقعود مستدبر القبلة . واربعة تزيد في الجماع : اكل العصافير ، والاطريفل (الاكبر) ، والفستق ، والخرّوب ؛ واربعة تزيد

فى العقل : ترك الفضولِ من الكلام ، والسواكُ ، ومجالسةُ الصالحين ، ومجالسة العلماءِ .

وقال أفلاطون : خمس يذبن البدن - وربما قتلن : قصر ذات اليد ، وفراق الاحبّة ، وتجرّع المغايظ ، وردّ النصح ، وضحك ذوى الجهل بالعقلاءِ .

وقال طبيب المأمون : عليك بخصالٍ - من حفظها فهو جدير ان لا يعتلّ الا علة الموت : لا تأكل طعاما ، وفى معدتك طعام . واياك ان تأكل طعاما تتعب اضراسك فى مضغه ، فتعجز معدتك عن هضمه . واياك وكثرة الجماع : فانه يقتبس نور الحياةِ . واياك ومجامعة العجوز : فانه يورث موت الفجاة . واياك والفصد الا عند الحاجة اليه . وعليك بالقىء فى الصيف .

ومن جوامع كلمات ابقراط ، قوله : كل كثير فهو معادٍ للطبيعة . وقيل لجالينوس : مالك لا تمرض ؟ فقال : لانى لم اجمع بين طعامين رديئين ، ولم ادخل طعاما على طعام ، ولم احبس فى المعدة طعاما تأذيت به .

واربعة اشياء تمرض الجسم : الكلام الكثير ، والنوم الكثير ، والاكل الكثير ، والجماع الكثير ، فالكلام الكثير : يقلّل مخّ الدماغ ويضعفه ، ويعجّل الشيب . والنوم الكثير : يصفر الوجه ، ويعمّى القلب ، ويهيّج العين ، ويكسل عن العمل ، ويولّد الرطوبات فى البدن . والاكل الكثير : يفسد فم المعدة ، ويضعف الجسم ، ويولّد الرياح الغليظة ، والادواء العسرة . والجماع الكثير : يهدّم البدن ، ويضعف القوى ، ويجفف رطوبات البدن ، ويرخى العصب ، ويورث السدد ؛ ويعمّ ضرره جميع البدن ، ونخص الدماغ لكثرة ما يتحلل منه : من الروح النفسانى . واضعافه اكثر من اضعاف جميع المستفرغات ، ويستفرغ من جوهر الروح شيئا كثيرا .

وانفع ما يكون : اذا صادف شهوة صادقة من صورة جميلة حديثة السن حلالا ؛ مع سنّ الشبوبية ، وحرارة المزاج ورطوبته ، وبعد العهد به ، وخلاء القلب من الشواغل النفسانية ، ولم يفرط فيه ، ولم يقارنه ما ينبغى تركه معه : من امتلاء مفرط ، او خواء واستفراغ ، او رياضة تامة ، او حرّ مفرط ، او برد مفرط . فاذا راعى فيه هذه الامور العشرة انتفع به

جدا . وايتها فقد ، حصل له من الضرر بحسبه . وان فقدت كلها او اكثر : فهو الهلاك المعجل .

والحمية المفرطة فى الصحة ، كالتخليط فى المرض والحمية المعتدلة نافعة .

وقال جالينوس لاصحابه : اجتنبوا ثلاثا ، وعليكم باربع . ولا حاجة بكم الى طبيب . اجتنبوا الغبار والدخان والنتن . وعليكم بالدسم والطيب والحلوى والحمام . ولا تاكلوا فوق شبعكم ، ولا تتخللوا بالباذروج والريحان ، ولا تاكلوا الجوز عند المساء . ولا ينم من به زكمة على قفاه ، ولا ياكل من به غم حامضا ولا يسرع المشى من افتصد : فانه يكون مخاطرة الموت . ولا يتقيأ من توءلمه عينه . ولا تاكلوا فى الصيف لحما كثيرا . ولا ينم صاحب الحمى الباردة فى الشمس . ولا تقربوا الباذنجان العتيق المبزر . ومن شرب كل يوم فى الشتاء قدحا من ماء حار ، امن من الاعلال . ومن دلك جسمه فى الحمام بقشور الرمان ، امن من الجرب والحكة . ومن اكل خمس سوسنات مع قليل من مصطكى رومى . وعود خام ، ومسك ، بقى طول عمره لا تضعف معدته ولا تفسد ومن اكل بزر البطيخ مع السكر ، نظف الحصى من معدته ، وزالت عنه حرقة البول .

اربعة تهدم البدن : الهم ، والحزن ، والجوع ، والسهر . واربعة تفرح النظر الى الخضرة ، والى الماء الجارى ، والمحبوب ، والثمار . واربعة تظلم البصر : المشى حافيا ، والتصبح والامساء بوجه البغيض والثقيل والعدو ، وكثرة البكاء ، وكثرة النظر فى الخط الدقيق . واربعة تقوى الجسم : لبس الثوب الناعم ، ودخول الحمام المعتدل ، واكل الطعام الحلو والدسم ، وشم الروائح الطيبة . واربعة تيبس الوجه ، وتذهب ماءه وبهجته وطلاقته : الكذب والوقاحة ، وكثرة السؤال عن غير علم ، وكثرة الفجور . واربعة تزيد فى ماء الوجه وبهجته : المروءة ، والوفاء ، والكرم ، والتقوى . واربعة تجلب البغضاء والمقت : الكبر ، والحسد ، والكذب ، والنميمة . واربعة تجلب الرزق : قيام الليل ، وكثرة الاستغفار بالاسحار ، وتعاهد الصدقة ، والذكر اول النهار وآخره . واربعة تمنع الرزق : نوم الصبحة ، وقلة الصلاة .

والكسل، والخيانة. وأربعة تضر بالفهم والذهن: ادمان اكل الحامض والفواكه، والنوم على القفا، والهم، والغم. وأربعة تزيد في الفهم: فراغ القلب، وقلة التملي من الطعام والشراب، وحسن تدبير الغذاء بالاشياء الحلوة والدسمة، واخراج الفضلات المثقلة للبدن. ومما يضر بالعقل: ادمان اكل البصل والباقلا والزيتون والباذنجان، وكثرة الجماع، والوحدة، والافكار، والسكر، وكثرة الضحك، والغم.

تمت هذه الرسالة بعون الله وبهدايته ان وجدت الخطأ فارجع الى أصلها، اكثر عباراتها من اتحاف السادة. جعلها الله نافعة لنا ولوالدينا ولاولادنا وجميع من اطلعها. وصلى الله على متبوعنا وشفيعنا ذي سنة حسنة وعلى آله وصحبه أجمعين والحمد لله رب العالمين والله أعلم بالصواب.

بعناية المولى وتوفيقه:
كتبه: أبو أويس اصبار محفوظ
تنباغ - تنوري

فهرست الفوائد في النكاح

٢	النكاح عبادة
٣	الترغيب في النكاح .
٩	الولد
١٩	التحصن من الشيطان وكسر الشوقان ودفع غوائل الشهوة
٢٦	اراحة للقلب وتقوية له للعبادة .
٢٧	تفريغ القلب عن تدبير المنزل .
٣٠	مجاهدة النفس ورياضتها .
٣٢	نية التزوج .
٣٣	البناء .
٣٣	الوليمة .
٣٤	آداب الدخول .
٣٥	منافع الجماع وثوابه .
٣٧	ما يهيأ قبل الجماع وما يعمل قبله .
٣٩	المطلوب عند ارادة والمطلوب حال الجماع .
٤٢	العدد المعتدل في كل جمعة ووقت الجماع .
٤٤	الأوقات التي يمنع فيها الجماع .
٤٥	الجماع الضار .
٤٦	المواضع التي يحذر في الجماع فيها .
٤٨	تتمة في حفظ الصحة بالطيب